

GC(57)/RES/12
أيلول/سبتمبر ٢٠١٣

المؤتمر العام

توزيع عام
عربي
الأصل: انكليزي

الدورة العادية السابعة والخمسون

البند ١٨ من جدول الأعمال
(الوثيقة GC(57)/24)

تعزيز أنشطة الوكالة المتعلقة بالعلوم والتكنولوجيا النووية وتطبيقاتها

قرار اعتمده يوم ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ خلال الجلسة العامة السابعة

ألف-

التطبيقات النووية غير الكهربائية

-١

عام

إنَّ المؤتمر العام،

(أ) إذ يلاحظ أنَّ أهداف الوكالة حسبما نصَّت عليها المادة الثانية من نظامها الأساسي تشمل "تعزيز وتوسيع مساهمة الطاقة الذرية في السلام والصحة والازدهار في العالم أجمع"،

(ب) وإذ يلاحظ أيضاً أنَّ وظائف الوكالة المنصوص عليها في النظام الأساسي، كما جاء تحديدها في الفقرات ألف-١ إلى ألف-٤ من المادة الثالثة من النظام الأساسي، تتضمن تشجيع البحث والتطوير وتعزيز تبادل المعلومات العلمية والتقنيَّة وتدريب العلماء والخبراء في ميدان الاستخدامات السلمية للطاقة الذرية، مع إيلاء الاعتبار الواجب لاحتياجات البلدان النامية،

(ج) وإذ يشير إلى الاستراتيجية المتوسطة الأجل للفترة ٢٠١٢-٢٠١٧ كدليل إرشادي ومُدخَّل في هذا الصدد،

(د) وإذ يشدد على أن العلوم والتكنولوجيا النووية وتطبيقاتها تتناول مجموعة واسعة من الاحتياجات الإنمائية البشرية الاجتماعية والاقتصادية الأساسية للدول الأعضاء وتساهم في تلبيتها، وذلك في مجالات مثل الطاقة، والمواد، والصناعة، والبيئة، والغذاء، والتغذية والزراعة، والصحة البشرية، والموارد المائية، وإذ يلاحظ أن دولاً أعضاء عديدة تجني منافع من تطبيق التقنيات النووية في مجال الأغذية والزراعة عبر البرنامج المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة (الفاو) والوكالة، وإذ يرحّب بقرار الفاو مواصلة تعاونها مع الوكالة من خلال هذا البرنامج المشترك، بما في ذلك تقصي السبل الكفيلة بتحسين هذا التعاون،

(هـ) وإذ يلاحظ أن الجمعية العامة للأمم المتحدة طلبت من الدول والمنظمات الدولية، في القرار ٢٩٢/٦٤، أن توفر الموارد المالية وبناء القدرات ونقل التكنولوجيا، من خلال المساعدة والتعاون الدوليين، ولا سيما للبلدان النامية، بغية زيادة الجهود الرامية إلى توفير مياه الشرب المأمونة والنظيفة والتي يسهل الحصول عليها والميسورة التكلفة وإتاحة المرافق الصحية للجميع،

(و) وإذ يسلم بنجاح تقنية الحشرة العقيمة في كبح أو استئصال الدودة الحلزونية وذبابة تسي تسي وشتى أنواع ذباب وعثة الفاكهة التي يمكن أن تكون لها تأثيرات اقتصادية كبيرة،

(ز) وإذ يشير إلى مشكلة الجراد الخطيرة المستمرة في أفريقيا، لاسيما في المناطق الشديدة التعرّض للتدهور البيئي والتصحر، وإلى أنها كانت السبب في تفشي المجاعة الشديدة في بلدان معينة،

(ح) وإذ يؤكد دور العلوم والتكنولوجيا والهندسة المهم في تعزيز الأمان والأمن النوويين والإشعاعيين، والحاجة إلى تسوية قضايا التصرف في النفايات المشعة بطريقة مستدامة،

(ط) وإذ يقرّ بإمكانية إحراز تقدم في الاستخدام السلمي لطاقة الاندماج من خلال زيادة الجهود الدولية وبالتعاون النشط من جانب الدول الأعضاء والمنظمات الدولية، مثل المفاعل التجريبي الحراري النووي الدولي، المهتمّة بالمشاريع المتصلة بمجال الاندماج، وإدراكاً منه لمؤتمر الوكالة الثنائي السنوات القادم المعني بالطاقة الاندماجية المزمع عقده في الاتحاد الروسي في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤،

(ي) وإذ يحيط علماً بوثيقة "استعراض التكنولوجيا النووية لعام ٢٠١٣" (الوثيقة GC(57)/INF/2)،

(ك) وإذ يدرك مشاكل الملوثات الناجمة عن الأنشطة الحضرية والصناعية، وإمكانية استخدام المعالجة الإشعاعية للتصدي لبعضها، بما في ذلك مشكلة مياه الصرف الصناعية، وإذ يلاحظ المبادرة التي اتخذتها الوكالة لدراسة استخدام هذه التكنولوجيا الإشعاعية في معالجة مياه الصرف واستصلاح الملوثات في الدول الأعضاء عن طريق مشاريع بحثية منسقة،

(ل) وإذ يحيط علماً بالإمكانية العالية لحزم الإلكترونات كمصدر للإشعاع لمعالجة المواد والملوثات، مع إقراره بالنتائج المشجعة المحققة من خلال المشاريع البحثية المنسقة ذات الصلة،

(م) وإذ يعترف بتزايد استخدام النظائر المشعّة والتقنيات الإشعاعية في ممارسات الرعاية الصحية، وفي تحسين المحاصيل، وحفظ الأغذية، وإدارة العمليات الصناعية، واستحداث المواد الجديدة، وفي العلوم التحليلية، والتطهير والتعقيم، وقياس تأثيرات تغير المناخ على البيئة،

(ن) وإذ يلاحظ التوسع في استخدام التصوير المقطعي بالانبعاث البوزيتروني، والتصوير المقطعي بالانبعاث البوزيتروني/التصوير المقطعي الحاسوبي، والمستحضرات الصيدلانية الإشعاعية المحضرة في المستشفيات،

(س) وإذ يلاحظ أهمية توفر الموليبدونيوم-٩٩ لأغراض التشخيص والعلاج الطبيين، وإذ يعترف مع التقدير بالجهود التي تبذلها الوكالة، بالتنسيق مع المنظمات الدولية الأخرى والدول الأعضاء وأصحاب المصلحة المعنيين، لتيسير الإمداد الموثوق بالموليبدونيوم-٩٩ من خلال دعم تطوير قدرات الدول الأعضاء على إنتاج الموليبدونيوم-٩٩ والتكنيتيوم-٩٩ شبه المستقر غير القائم على استخدام اليورانيوم الشديد الإثراء، لتلبية احتياجاتها المحلية وللتصدير، بما في ذلك إجراء البحوث حول الطريقة البديلة القائمة على استخدام المعجلات لإنتاج التكنيتيوم-٩٩/الموليبدونيوم-٩٩، وإذ يدرك إمكانية تدخل إطلاقات نظائر الزينون المشعة الناشئة من إنتاج الموليبدونيوم-٩٩/التكنيتيوم-٩٩ القائم على الانتشار على نطاق واسع في أنشطة الرصد العالمي للنشاط الإشعاعي،

(ع) وإذ يدرك المبادرات التعاونية الجديدة التي ظهرت لتوفير خدمات التشعيع بواسطة المفاعلات في أوروبا وفي أماكن أخرى، وأوجه التقدّم الهامة المفاد عنها في إدخال مرافق جديدة لإنتاج الموليبدونيوم-٩٩ في الخدمة وتوسيع المرافق القائمة، والاهتمام المستمر من جانب بلدان عديدة بإنشاء مرافق لإنتاج الموليبدونيوم-٩٩ غير القائم على استخدام اليورانيوم الشديد الإثراء من أجل تلبية الاحتياجات المحلية وللتصدير و/أو للاستخدام كقدرات احتياطية جزئية،

(ف) وإذ يقرّ بالاستخدامات المتعددة لمفاعلات البحوث كأدوات قيّمة في جملة ميادين من بينها التعليم والتدريب، والبحث، وإنتاج النظائر المشعة واختبار المواد، وكذلك كأداة لتعلم للدول الأعضاء التي تنظر في الأخذ بالقوى النووية،

(ص) وإذ يدرك أنه سيلزم قدر أكبر من التعاون الإقليمي والدولي لضمان إمكانية الحصول على مفاعلات البحوث على نطاق واسع، بالنظر إلى الاستعاضة الجارية عن مفاعلات البحوث القديمة بعدد أقل من المفاعلات المتعددة الأغراض، مما يؤدي إلى انخفاض عدد المفاعلات العاملة،

(ق) وإذ يلاحظ مع القلق أن مفاعلات تريغا "TRIGA" التي يبلغ عددها على صعيد العالم ٣٨ مفاعلاً ستأثر سلبياً بعدم قدرة المورد الوحيد لوقود تريغا على ضمان إمداد طويل الأجل لهذا الوقود بالنظر لضعف القيمة التجارية لهذه الإمدادات،

(ر) وإذ يلاحظ مع التقدير الجهود الرامية لتطوير أجهزة رصد النشاط الإشعاعي السطحي وتوفير الخدمات للدول الأعضاء التي تطلب ذلك لرسم خرائط أراضيها،

(ش) وإذ يعترف بالحاجة إلى زيادة قدرة الدول الأعضاء على استخدام التقنيات النووية المتقدمة في مكافحة الأمراض - بما فيها السرطان - وإذ يدرك ضرورة استحداث مؤشرات أداء لقياس هذه القدرة،

(ت) وإذ يلاحظ أن الوكالة جمعت ونشرت بيانات عن النظائر بشأن المستجمعات المائية الجوفية والأنهار على صعيد العالم، وأنها تعالج أوجه الترابط بين تغير المناخ وارتفاع تكاليف الأغذية والطاقة

والأزمة الاقتصادية العالمية، بهدف مساعدة متخذي القرارات على اعتماد ممارسات أفضل للإدارة المتكاملة للموارد المائية والتخطيط لها،

(ث) وإذ يشير مع التقدير إلى المنح الدراسية وأنشطة التدريب المقّمة برعاية صندوق الوكالة الخاص بجائزة نوبل للسلام بشأن السرطان والتغذية من أجل تحسين مكافحة السرطان وتغذية الأطفال في العالم النامي،

(خ) وإذ يلاحظ مع التقدير الجهود التي تبذلها الأمانة، جنباً إلى جنب مع الدول الأعضاء، في إطار البرنامج والميزانية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥، من أجل تخصيص موارد كافية لتحديث مختبرات الوكالة للتطبيقات النووية في زايرسدورف بمرافق ومعدات ملائمة تماماً للغرض المقصود، وضمان توفير أقصى قدر من الفوائد من حيث بناء القدرات وتحسين التكنولوجيا للدول الأعضاء، ولا سيما البلدان النامية منها؛

١- يرجو من المدير العام، وفقاً للنظام الأساسي، أن يواصل بالتشاور مع الدول الأعضاء متابعة أنشطة الوكالة في مجالات العلوم والتكنولوجيا النووية وتطبيقاتها، مع التركيز بشكل خاص على دعم تطوير التطبيقات النووية في الدول الأعضاء بهدف تعزيز البنى الأساسية والنهوض بالعلوم والتكنولوجيا والهندسة من أجل تلبية احتياجات النمو والتنمية المستدامة في الدول الأعضاء بطريقة مأمونة؛

٢- ويطلب من الأمانة أن تستفيد استفادةً كاملة من قدرات مؤسسات الدول الأعضاء من خلال آليات مناسبة، وذلك من أجل توسيع مدى الاستفادة من العلوم والتطبيقات النووية في تحقيق منافع اجتماعية واقتصادية وبلوغ الأهداف الإنمائية للألفية؛

٣- ويشدد على أهمية تيسير البرامج الفعالة في ميادين العلوم والتكنولوجيا والتطبيقات النووية الرامية إلى تجميع ومواصلة تحسين قدرات الدول الأعضاء العلمية والتكنولوجية، وذلك عن طريق مشاريع البحوث المنسقة داخل الوكالة وفيما بين الوكالة والدول الأعضاء وعن طريق المساعدة المباشرة، ويحث الأمانة على مواصلة تعزيز بناء القدرات للدول الأعضاء، لاسيما من خلال الدورات التدريبية والمنح الدراسية التدريبية في ميادين العلوم والتكنولوجيا النووية وتطبيقاتها، على الصعيد الأقليمي والإقليمي والوطني، ومن خلال توسيع نطاق التوعية بالأنشطة البحثية المنسقة؛

٤- ويسلّم بأهمية أنشطة الأمانة الرامية إلى تحقيق هدف دعم التنمية المستدامة وحماية البيئة ويؤيد تلك الأنشطة؛

٥- ويحث الأمانة على أن تواصل بذل الجهود التي من شأنها أن تساهم في تحقيق فهم أوسع وتكوين منظور متوازن لدور العلوم والتكنولوجيا النووية في التنمية العالمية المستدامة، بما في ذلك التزامات كيوتو، والجهود التي ستبذل في المستقبل من أجل معالجة تعيير المناخ؛

٦- ويرحب بجميع المساهمات التي أعلنت عنها الدول الأعضاء، بما في ذلك مبادرة الوكالة للاستخدامات السلمية الهادفة إلى جمع ١٠٠ مليون دولار أمريكي بحلول عام ٢٠١٥ كمساهمات خارجة عن الميزانية لأنشطة الوكالة، ويشجع جميع الدول الأعضاء التي تستطيع تقديم مساهمات إضافية على أن تفعل ذلك؛

٧- ويطلب من الأمانة أن تواصل تناول ما تم تعيينه من احتياجات ومتطلبات ذات أولوية بالنسبة للدول الأعضاء في مجالات العلوم والتكنولوجيا النووية وتطبيقاتها، بما في ذلك استخدام تقنية الحشرة العقيمة لإنشاء مناطق خالية من ذباب تسي تسي ومن أجل مكافحة البعوض الناقل لمرض الملاريا وذباب الفاكهة المتوسطي، والتطبيقات الفريدة للنظائر في اقتفاء أثر امتصاص المحيطات لثاني أكسيد الكربون على الصعيد العالمي وما ينتج عن ذلك من تداعيات زيادة الحموضة على النظم الإيكولوجية البحرية، واستخدام النظائر والإشعاعات في إدارة المياه الجوفية وفي التطبيقات المتعلقة بالزراعة مثل تحسين المحاصيل وإدارتها على ضوء تغيّر المناخ، والصحة البشرية، بما في ذلك تطوير العقاقير وبدل مزيد من الجهود المحددة من خلال برنامج العمل من أجل علاج السرطان، وفي استخدام السيكلوترونات ومفاعلات البحوث والمُعجّلات لإنتاج المستحضرات الصيدلانية الإشعاعية، واستنباط مواد ابتكارية، بما في ذلك استخدام التكنولوجيا الإشعاعية في معالجة مياه الصرف، وغازات المداخن وغيرها من الملوثات الناتجة عن الأنشطة الصناعية؛

٨- ويحث الأمانة على بحث استخدام المعجلات الإلكترونية النقالة في تطبيقات التكنولوجيا الإشعاعية وتيسير التوضيحات الميدانية في الدول الأعضاء المهمة؛

٩- ويسلم بما للوكالة من قدرات فريدة في مجال المساهمة في الجهود العالمية الرامية إلى حماية البيئة البحرية، وإذ يقدر الجهود التي بذلتها الأمانة في عقد المحفل العلمي لعام ٢٠١٣، المعنون "الكوكب الأزرق: التطبيقات النووية من أجل بيئة بحرية مستدامة"، بهدف تسليط الضوء على هذا الجانب الهام من أعمال الوكالة؛

١٠- ويرحب بالتقدم المحرز في إنشاء مركز التنسيق الدولي المعني بتحمّض المحيطات في مختبرات البيئة التابعة للوكالة في موناكو، الذي أُطلق خلال مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة لعام ٢٠١٢ (ريو+٢٠) من أجل تنسيق وتنفيذ أنشطة تساعد على تطوير فهم أشمل للتأثيرات العالمية الناتجة عن هذه الظاهرة، كخطوة مهمة نحو تعزيز التعاون العالمي في مجال البحوث المتصلة بتحمّض المحيطات، ويرحب كذلك بالدعم المالي والعيني الكبير الذي قدمه عدد من الدول الأعضاء إلى المركز في إطار مبادرة الوكالة للاستخدامات السلمية؛

١١- ويطلب من الأمانة أن تواصل، بالتعاون مع الدول الأعضاء، تطوير الأجهزة المناسبة وأن توفّر للدول الأعضاء، التي تطلب ذلك، خدمات لأجل الرسم السريع والاقتصادي لخرائط النشاط الإشعاعي على سطح كوكب الأرض؛

١٢- ويحث الأمانة على مواصلة عملها التعاوني جنباً إلى جنب مع سائر المبادرات الدولية، بما في ذلك الفريق الرفيع المستوى المعني بأمن إمدادات النظائر المشعة الطبية الذي أنشأته وكالة الطاقة النووية، وعلى مواصلة تنفيذ الأنشطة التي من شأنها أن تساهم في تأمين وتعزيز قدرات إنتاج الموليبدنيوم-٩٩، بما في ذلك في البلدان النامية، في إطار جهد يرمي إلى كفالة أمن إمدادات الموليبدنيوم-٩٩ للمستخدمين على الصعيد العالمي؛

١٣- ويرجو من الأمانة توفير الدعم التقني للجهود الوطنية والإقليمية الناشئة لإرساء ودعم قدرات إنتاج الموليبدنيوم-٩٩ غير القائم على استخدام اليورانيوم الشديد الإثراء في الدول الأعضاء المهمة، بما في ذلك الإنتاج المباشر للتكنيتيوم-٩٩ شبه المستقر باستخدام السيكلوترونات؛

١٤- ويرجو من الأمانة أن تعمل بهمة مع مرافق إنتاج النظائر المشعة والدول الأعضاء المهمة والمنظمات الدولية ذات الصلة مثل اللجنة التحضيرية لمنظمة الحظر الشامل للتجارب النووية على التقليل إلى الحد الأدنى من توليد وإطلاق نظائر الزينون المشعة عند المصدر؛

- ١٥- ويطلب إلى الأمانة أن تعزز الجهود الإقليمية والدولية لضمان الوصول الواسع النطاق إلى مفاعلات البحوث المتعددة الأغراض القائمة من أجل زيادة معدلات تشغيل مفاعلات البحوث والاستفادة منها، ويطلب كذلك إلى الأمانة العمل على تيسير تشغيل هذه المرافق بطريقة مأمونة وفعالة ومستدامة؛
- ١٦- ويشجع الأمانة على مواصلة التعاون مع الدورة السنوية لكلية النظائر المشعة التابعة للجامعة النووية العالمية وتعزيز دعمها لمشاركة المتقدمين للالتحاق بها من البلدان النامية؛
- ١٧- ويطلب إلى الأمانة أن تساعد الدول الأعضاء المهمة في وضع البنية الأساسية للأمان وفي إنشاء مراكز إقليمية للتدريب والتعليم في مناطقها، حيثما لا توجد تلك المراكز، من أجل التدريب المتخصص للخبراء في المجالين النووي والإشعاعي، ويطلب إلى الأمانة أن تستفيد في هذا الصدد من المعلمين المؤهلين من البلدان النامية؛
- ١٨- ويحث الأمانة على مواصلة الانخراط مع أصحاب المصلحة وعلى تشجيع الصناعة الدولية للإمداد بالوقود من أجل كفاءة إمدادات غير متقطعة وكافية من وقود مفاعلات الأبحاث، بما في ذلك وقود المفاعلات من نوع تريغا TRIGA؛
- ١٩- ويطلب إلى الأمانة أن تعزز أنشطة الوكالة في مجال علوم وتكنولوجيا الاندماج؛
- ٢٠- ويدعو إلى دعم الوكالة في وضع مبادئ توجيهية لاعتماد تقنيات ومعدات متقدمة في مجال الطب الإشعاعي في الدول الأعضاء النامية؛
- ٢١- ويرجو من الأمانة أن تواصل تقديم المساعدة بشأن بناء القدرات اللازمة لضمان الجودة في مجال تطوير المستحضرات الصيدلانية الإشعاعية، وبشأن نشر مبادئ توجيهية خاصة بالتكنولوجيا الإشعاعية تقوم على المعايير الدولية لضمان الجودة؛
- ٢٢- ويرحب بتجديد منظمة الأغذية والزراعة (الفاو) لالتزامها حيال الترتيبات الخاصة بالشعبة المشتركة بين الفاو والوكالة وكذلك بالإطار الاستراتيجي للفاو للفترة ٢٠١٠-٢٠١٩، الذي يوفر أساساً متيناً لتعزيز وتوسيع نطاق التعاون مع جهات مختلفة، منها الوكالة؛
- ٢٣- ويرجو من الأمانة أن تستهل، بالتعاون مع الفاو والدول الأعضاء، أنشطة للبحث والتطوير تتناول إمكانية استخدام التقنيات النووية كأحد مكونات نهج متكامل لمكافحة الجراد، وأن تقدم مساعدات ملائمة في سبيل تحقيق هذه الغاية؛
- ٢٤- ويطلب إلى الأمانة أن تبذل جهوداً، جنباً إلى جنب مع الدول الأعضاء، لتطوير مرافق التشعيع الصناعي مثل المعجل الإلكتروني وملحقاته للاستخدام في جملة أمور منها ممارسات الرعاية الصحية، وتحسين المحاصيل، وحفظ الأغذية، والتطبيقات الصناعية، والتطهير والتعقيم، ويطلب كذلك توفير الدعم التقني لاستخدام مفاعلات البحوث في إنتاج المستحضرات الصيدلانية الإشعاعية والنظائر المشعة الصناعية؛
- ٢٥- ويرجو أيضاً أن تضطلع الأمانة بالإجراءات المتوخاة في هذا القرار، رهناً بتوافر الموارد؛
- ٢٦- ويوصي بأن تقدم الأمانة إلى كلٍّ من مجلس المحافظين والمؤتمر العام في دورته العادية الثامنة والخمسين (٢٠١٤) تقريراً عن التقدم المحرز في مجالات العلوم والتكنولوجيا النووية وتطبيقاتها.

برنامج العمل من أجل علاج السرطان

إِنَّ المؤتمِر العام،

(أ) إذ يشير إلى قراره GC(55)/RES/12.A.2 بشأن برنامج العمل من أجل علاج السرطان ("البرنامج")،

(ب) وإذ يشعر بالقلق إزاء معاناة مرضى السرطان وذويهم، ومدى تهديد السرطان للتنمية، لا سيما في البلدان النامية، والنمو المقلق في معدلات الإصابة بالسرطان، وبخاصة في البلدان المنخفضة والمتوسطة الدخل، على النحو الذي أفادت به الوكالة الدولية لبحوث السرطان، التي تقدر أنه بحلول عام ٢٠٣٠ سوف يتسبب السرطان في واحدة من كل ست حالات وفاة، مع حدوث خمسة وسبعين في المائة من هذه الوفيات في البلدان النامية،

(ج) وإذ يساوره القلق أيضاً من أن أكثر من نصف كل بلدان العالم يناضل من أجل الوقاية من السرطان وتوفير العلاج والرعاية للمرضى المزمنين، حسب ما جاء في الدراسة الاستقصائية التي نشرتها منظمة الصحة العالمية في اليوم العالمي للسرطان،

(د) وإذ يرحب بالأولوية الخاصة التي يسندها المدير العام لعمل الوكالة في مجال مكافحة السرطان، بما في ذلك من خلال تنظيم المحفل العلمي لعام ٢٠١٠ بشأن "السرطان في البلدان النامية: مواجهة التحديات"، وإذ يحيط علماً بمناقشات واستنتاجات هذا المحفل،

(هـ) وإذ يشير إلى قراره GC(54)/RES/10.A.5 بشأن "السرطان"، الذي طلبت فيه الأمانة، في جملة أمور، مواصلة الاضطلاع بأنشطة تهدف إلى تعزيز قدرات البلدان النامية في مكافحة السرطان،

(و) وإذ يرحب باجتماع الجمعية العامة الرفيع المستوى بشأن الوقاية من الأمراض غير المعدية ومكافحتها الذي عقد يومي ١٩ و ٢٠ أيلول سبتمبر ٢٠١١ و"الإعلان السياسي لاجتماع الجمعية العامة الرفيع المستوى بشأن الوقاية من الأمراض غير المعدية ومكافحتها" الذي اعتمدهت الجمعية العامة من خلال قرارها A/RES/66/2 الذي طلبت فيه من الأمين العام، من بين جملة أمور، أن يقدم إليها تقريراً عن التقدم المحرز في تحقيق الالتزامات الواردة في الاعلان السياسي، بما يشمل التقدم المحرز في العمل المضطلع به في العديد من القطاعات وتأثير ذلك في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية،

(ز) وإذ يلاحظ انعقاد اجتماع فرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات المعنية بالأمراض غير المعدية في فيينا يومي ١١ و ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، وما وضعته من إطار أولي متكامل للأمم المتحدة من أجل معالجة الأمراض غير المعدية، وإذ يرحب بمشاركة الوكالة في فرقة عمل الأمم المتحدة المعنية بالأمراض غير المعدية،

(ح) وإذ يرحب بانعقاد الدورة السادسة والستين لجمعية الصحة العالمية في الفترة من ٢٠ إلى ٢٨ أيار/مايو ٢٠١٣ واعتمادها خطة العمل العالمية لمنظمة الصحة العالمية للفترة ٢٠١٣-٢٠٢٠ من أجل

الوقاية من الأمراض غير المعدية ومكافحتها، بما في ذلك وضع إطار عالمي شامل للرصد وتحديد أهداف لمنع ومكافحة الأمراض غير المعدية،

(ط) وإذ يرحب بالمناقشات الجارية بين الأمانة ومنظمة الصحة العالمية والوكالة الدولية لبحوث السرطان حول تعزيز البرنامج المشترك بين منظمة الصحة العالمية والوكالة بشأن مكافحة السرطان،

(ي) وإذ يدرك أن برنامج العمل من أجل علاج السرطان يتضمن بأسلوب واضح الاستخدام السلمي للتكنولوجيا النووية للأغراض المدنية والإنسانية، وأن تنفيذ البرنامج في وقت مناسب، بما يمكن الدول الأعضاء من تطوير قدراتها على مكافحة السرطان بطريقة شاملة، سيؤثر على حالة الصحة والتنمية في جميع المناطق، ويعزز أنشطة الوكالة الأخرى المنصوص عليها في نظامها الأساسي،

(ك) وإذ يرحب بسياسة الأمانة المتمثلة في مواصلة وضع استراتيجية على نطاق الوكالة من أجل تنفيذ "البرنامج"، وإذ يحيط علماً بتقرير المدير العام عن "البرنامج"، الوارد في المرفق ١ بالوثيقة GC(57)/9،

(ل) وإذ ينيوّه بالعمل المتواصل الذي يضطلع به المكتب المعني ببرنامج العمل من أجل علاج السرطان، كجزء من إدارة العلوم والتطبيقات النووية، في تنسيق برنامج واحد موحد لجمع الموارد المالية وتنفيذ مشاريع للدول الأعضاء بشأن الأنشطة المتصلة بمكافحة السرطان، مع الاستفادة، في جملة أمور، مما لدى الوكالة من معلومات متاحة ومن موارد محددة، ومن سبل التآزر والتفاعل على نطاق جميع الإدارات ذات الصلة، بالإضافة إلى جمع الموارد المالية من مصادر خارجة عن الميزانية،

(م) وإذ يلاحظ قرار المدير العام بشأن نقل المكتب البرنامجي المعني ببرنامج العمل من أجل علاج السرطان إلى إدارة التعاون التقني في عام ٢٠١٤، وإذ يرحب بالارتقاء بهذا المكتب البرنامجي إلى شعبة (يشار إليها فيما يلي باسم شعبة برنامج العمل من أجل علاج السرطان) بغرض تعزيز أداء "البرنامج" والاستفادة على الوجه الأمثل من علاقات التآزر بين أنشطة التعاون التقني والبرنامج المذكور،

(ن) وإدراكاً لتنفيذ الأنشطة المطلوبة تحت رعاية "البرنامج"، وذلك بالتنسيق الوثيق مع برنامج التعاون التقني والشعب التقني ذات الصلة في الأمانة، والعدد المتزايد من طلبات الدول الأعضاء للمساعدة في المشاريع المتصلة بمكافحة السرطان، بما في ذلك بناء القدرات وتحسين البنية الأساسية للعلاج الإشعاعي،

(س) وإذ يعرب عن تقديره للمساهمات المالية وغيرها من المساهمات والتبرعات والتعهدات التي عقدتها دول أعضاء وجهات أخرى لدعم "البرنامج"،

(ع) وإذ يعترف بأن الجهود الإقليمية يمكن أن تساعد الدول الأعضاء على وضع برامج وطنية شاملة لمكافحة السرطان تتناسب مع متطلباتها من خلال تبادل المعارف،

(ف) وإذ يسلم بقيمة بعثات البرنامج المتكاملة كأداة للتقييم الشامل وفائدتها في تخطيط البرامج المتكاملة لمكافحة السرطان، وإذ يلاحظ أهمية أنشطة المتابعة لدعم تنفيذ توصيات البعثات المتكاملة،

(ص) وإذ يلاحظ بقلق تزايد صعوبة الاحتفاظ بفنيين طبيين مؤهلين في البلدان ذات الدخل المنخفض والمتوسط، وإذ يسلم بالحاجة إلى هؤلاء الفنيين المدربين، إلى جانب الحاجة إلى المرافق والمعدات، من أجل الحفاظ على قدرة كافية لرعاية مرضى السرطان،

(ق) وإذ يعترف بإمكانات الجامعة الافتراضية لمكافحة السرطان كنهج مستدام وفعال من حيث التكلفة في التعليم والتدريب،

١- يطلب من الأمانة إبلاغ الدول الأعضاء عن نقل برنامج العمل من أجل علاج السرطان من البرنامج الرئيسي ٢ إلى البرنامج الرئيسي ٦، في تاريخ ييسر المناقشة التي ستجريها الدول الأعضاء في اجتماعات لجنة المساعدة والتعاون التقنيين التي ستعقد في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، ويرجو من المدير العام أن يقدم تقريراً عن أثر هذا النقل في التعاون التقني وفي برنامج العمل من أجل علاج السرطان، قبل دورة المؤتمر العام لسنة ٢٠١٤؛

٢- ويثني على الأمانة لاستمرارها في إحراز تقدّم بشأن إقامة شراكات مع الدول الأعضاء، وغيرها من المنظمات الدولية والكيانات الخاصة، مع مراعاة قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة ١٢٩/٥٨ (٢٠٠٣)، و٢٥٠/٥٩ (٢٠٠٤)، و٢١٥/٦٠ (٢٠٠٦)، و٢٢٣/٦٦ (٢٠١٢)، و٢٦٦/٦٧ (٢٠١٢)، ويحث الشعبة المعنية ببرنامج العمل من أجل علاج السرطان على تعزيز تطوير ونشر نظم فعّالة من حيث التكلفة ويمكن التعويل عليها للعلاج الإشعاعي لمرضى السرطان عن طريق تلك الشراكات؛

٣- ويطلب من الشعبة المعنية ببرنامج العمل من أجل علاج السرطان أن تواصل استغلال المنافع التي يمكن استخلاصها من البرنامج المشترك بين منظمة الصحة العالمية والوكالة بشأن مكافحة السرطان، لا سيما من حيث تعجيل تنفيذ البرنامج في الدول الأعضاء، وتعزيز نُهج الصحة العامة للسيطرة على السرطان، وزيادة إمكانات حشد الموارد؛

٤- ويدعو الأمانة إلى متابعة نتائج وتوصيات الاجتماعات الرفيعة المستوى بشأن منع ومكافحة الأمراض غير المعدية، وخاصةً السرطان، بما في ذلك عن طريق مساعدة البلدان النامية على اعتماد وتنفيذ نهج شامل لمكافحة السرطان؛

٥- ويدعو الأمانة إلى وضع إطار عملي وأكثر تكاملاً للتعاون، بما في ذلك وضع مشروع مشترك وحشد الموارد، مع منظمة الصحة العالمية والوكالة الدولية لبحوث السرطان؛

٦- ويطلب من المدير العام أن يواصل الدعوة وبناء الدعم لعمل الوكالة في مجال مكافحة السرطان، بما في ذلك عن طريق حشد الموارد اللازمة لتنفيذ برنامج العمل من أجل علاج السرطان، باعتباره إحدى أولويات الوكالة؛

٧- ويرحب بالأعمال التي تقوم بها الشعبة المعنية ببرنامج العمل من أجل علاج السرطان، من خلال برنامج التعاون التقني، بالتعاون مع الشركاء والمانحين الدوليين، لتقوية قدرات الدول الأعضاء على مكافحة السرطان، ويطلب من الأمانة أن تواصل، بطريقة متكاملة، تخطيط أنشطة ومشاريع برنامج العمل من أجل علاج السرطان وتنفيذها في الدول الأعضاء؛

- ٨- ويدعو الأمانة إلى تنسيق نُهجها المتبعة في مساعدة الدول الأعضاء على وضع اقتراحاتها المالية لإرساء البنية الأساسية للطب النووي وصيانتها من أجل مكافحة السرطان مكافحة شاملة؛
- ٩- ويوصي بأن تواصل الأمانة، بالتشاور مع الشركاء المعنيين، بما في ذلك منظمة الصحة العالمية، حسب الاقتضاء، مساعدة الدول الأعضاء النامية على وضع خطط وطنية متكاملة وشاملة لمكافحة السرطان، بمشاركة كاملة من المنظمات والهيئات الدولية الأخرى؛
- ١٠- ويلاحظ الحاجة إلى توفير موارد بشرية كافية في الشعبة المعنية ببرنامج العمل من أجل علاج السرطان لتنفيذ المشاريع باستخدام أموال خارجة عن الميزانية، ويرحب بالموارد الخارجة عن الميزانية والموارد العينية المقدّمة حتى الآن، ويشجّع الدول الأعضاء على مواصلة تقديم ما يكفي من الدعم والتمويل للاستجابة لاحتياجات الشعبة المذكورة؛
- ١١- ويلاحظ أنّ المواقع الإيضاحية النموذجية لبرنامج العمل من أجل علاج السرطان هي قيد العمل حالياً في ثمانية بلدان، ويدعو الشعبة المعنية ببرنامج العمل من أجل علاج السرطان إلى الاستفادة من النجاح الذي حقّقه أنشطة تلك المواقع ووضع مشاريع مشتركة في إطار البرنامج المشترك بين منظمة الصحة العالمية والوكالة بشأن مكافحة السرطان؛
- ١٢- ويوصي بمواصلة إعداد البعثات المتكاملة لبرنامج العمل من أجل علاج السرطان، بالتشاور مع الدول الأعضاء، باعتبار ذلك خدمة تتيحها الوكالة للدول الأعضاء، ويدعو الشعبة المعنية ببرنامج العمل من أجل علاج السرطان إلى التركيز على أنشطة المتابعة التي تستفيد من استنباطات البعثات المذكورة وترجمة التوصيات إلى أعمال لها تأثيرات مستدامة على الدول الأعضاء؛
- ١٣- ويحيط علماً بالتقدم الذي أحرزه الفريق الاستشاري المعني بزيادة إمكانية الحصول على تكنولوجيا العلاج الإشعاعي في البلدان المنخفضة والمتوسطة الدخل، ويشجّع الفريق الاستشاري على مواصلة وضع حلول مستدامة لزيادة فرص الحصول على تكنولوجيات مأمونة وبأسعار معقولة للعلاج الإشعاعي؛
- ١٤- ويرحب بالدعم المستمر المقدم من برنامج العمل من أجل علاج السرطان من أجل مشاركة مهنيين في المجال الصحي يعملون في مجال مكافحة السرطان في البلدان ذات الدخل المنخفض والمتوسط في دورات تدريبية تتعلق بالوقاية من السرطان ومكافحته، ويطلب من الشعبة المعنية بالبرنامج المذكور أن تواصل تيسير مثل هذه التدريبات؛
- ١٥- ويرحب بالتقدم الكبير الذي أحرز في نقل ملكية وتشغيل الجامعة الافتراضية لمكافحة السرطان لأفريقيا إلى المنطقة، ويدعو إلى توسيع هذه الجامعة لتشمل بلدان أخرى في المنطقة، بما في ذلك الدول الأعضاء الناطقة باللغة الفرنسية، وتكرار تجربة هذه الجامعة في مناطق أخرى؛
- ١٦- ويرجو من المدير العام على أن يواصل التماس وتقوية وتيسير دخول الوكالة في شراكات دولية من أجل الاستمرار في متابعة وتطوير وتنفيذ برنامج العمل من أجل علاج السرطان، ويطلب من المدير العام أن يواصل إضفاء طابع رسمي، حيثما كان ذلك مجدياً وملائماً، على تعاون البرنامج المذكور مع الشركاء الذين تم تحديدهم بالفعل من أجل زيادة فعالية تطوير وتنفيذ مشاريع البرنامج المذكور على المستوى القطري؛

١٧- ويثني على العمل الجاري للشعبة المعنية بالبرنامج المذكور في حشد الموارد لدعم أنشطته، ويلاحظ أن جهود هذا البرنامج لحشد الموارد في الفترة ما بين عامي ٢٠١١ و٢٠١٢ أفضت إلى تأمين أو تيسير حشد تبرعات وتعهّدات بالتبرّع ومنح وقروض طويلة الأجل وهبات نقدية وتوفير معدّات ودراية فنية عينية وتدريبات، بما قيمته ٣,٥ مليون دولار أمريكي، ويشجع على مواصلة تنفيذ استراتيجية هذا البرنامج لحشد الأموال وتعبئة الموارد؛

١٨- ويدعو المدير العام إلى التأكيد من أنّ الشعبة المعنية بالبرنامج المذكور تحتفظ بالقدرات والآليات اللازمة لتيسير ودعم حشد الموارد فيما يتصل بمكافحة السرطان، وبكفاءتها الموجودة ووصولها إلى الدراية التقنية ذات الصلة اللازمة لتحقيق المستوى الأمثل من جهود الوكالة في مجال مكافحة السرطان؛

١٩- ويدعو الدول الأعضاء والمنظمات والمؤسسات الخاصة، وغيرها من الجهات المانحة إلى توفير الدعم المالي الكافي لتنفيذ البرنامج المذكور، ويطلب من الأمانة أن تبقى الدول الأعضاء على علم بما يحرز من تقدم في هذا الصدد؛

٢٠- ويوصي بأن تواصل الشعبة المعنية بالبرنامج المذكور إذكاء الوعي بالعبء العالمي للسرطان والدور الحاسم للطب الإشعاعي في تشخيص السرطان وعلاجه، باعتباره حلقة الوصل الأولى في السلسلة التي تربط علاج السرطان بمكافحة الأمراض غير المعدية، من خلال المحافل الدولية، كمؤتمرات القمة والمؤتمرات العالمية المعنية بالسرطان وفرقة العمل المعنية بالأمراض غير المعدية التي أنشئت مؤخرا في الأمم المتحدة؛

٢١- ويرجو من المدير العام أن يقدّم إلى المؤتمر العام في دورته العادية التاسعة والخمسين (٢٠١٥) تقريراً عن تنفيذ هذا القرار.

-٣-

دعم حملة الاتحاد الأفريقي لاستئصال ذباب تسي تسي وداء المثقبيات في البلدان الأفريقية (الحملة الأفريقية)

إن المؤتمر العام،

(أ) إذ يذكّر بقراراته السابقة بشأن دعم حملة الاتحاد الأفريقي لاستئصال ذباب تسي تسي وداء المثقبيات في البلدان الأفريقية (الحملة الأفريقية)،

(ب) وإذ يسلم بأن الهدف الرئيسي للحملة الأفريقية هو استئصال ذباب تسي تسي وداء المثقبيات بإقامة مناطق مستدامة خالية من ذباب تسي تسي وداء المثقبيات، بواسطة القمع ومختلف تقنيات الاستئصال، مع ضمان استغلال المساحات الأرضية المستعادة استغلالاً مستداماً واقتصادياً، والمساهمة بذلك في تخفيف حدة الفقر وتحقيق الأمن الغذائي،

(ج) وإذ يسلم بأن قمع واستئصال ذباب تسي تسي وداء المثقبيات هما عمليتان فريدتان ومعقدتان لهما متطلبات لوجستية كبيرة وتقتضيان اتباع نهج مرنة ومبتكرة وقابلة للتكيف في توفير الدعم التقني،

(د) وإذ يسلم بأن ذباب تسي تسي ومشكلة داء المثقبيات التي يسببها هذا الذباب في توسّع ويشكلان أحد أكبر المعوقات التي تجابه التنمية الاجتماعية-الاقتصادية للقارة الأفريقية، حيث يؤثران على صحة

البشر والحيوانات الزراعية، ويحدان من التنمية الريفية المستدامة، ويتسببان بذلك في ازدياد الفقر وانعدام الأمن الغذائي،

(هـ) وإذ يقرّ بأن داء المثقبيات ما زال يودي بأرواح عشرات الآلاف من البشر ويقضي على ملايين الحيوانات الزراعية سنوياً ويهدد أكثر من ٦٠ مليون نسمة في المجتمعات المحلية الريفية في ٣٧ بلداً أفريقياً، معظمها دول أعضاء في الوكالة،

(و) وإذ يسلم بأهمية تنمية الثروة الحيوانية في المجتمعات الريفية المتضررة من ذباب تسي تسي وداء المثقبيات كـمخرج من الفقر والجوع وكأساس للأمن الغذائي والتنمية الاجتماعية الاقتصادية،

(ز) وإذ يذكر بمقرري رؤساء الدول والحكومات الأعضاء فيما كان يسمى وقتئذٍ "منظمة الوحدة الأفريقية" (التي تعرف الآن باسم "الاتحاد الأفريقي") (XXXVI) AHG/Dec.156 و AHG/Dec.169 (XXXVII) بإخلاء أفريقيا من ذباب تسي تسي وبوضع خطة عمل من أجل تنفيذ الحملة الأفريقية،

(ح) وإذ يسلم بالأعمال الأساسية التي تقوم بها الوكالة في إطار برنامجها المشترك مع الفاو بشأن تطوير تقنية الحشرة العقيمة لاستخدامها في مكافحة ذباب تسي تسي وتقديم المساعدة عن طريق مشاريع ميدانية، مدعومة من صندوق التعاون التقني التابع للوكالة، لإدراج مكافحة ذباب تسي تسي باستخدام تقنية الحشرة العقيمة في الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء للتصدي بطريقة مستدامة لمشكلة ذباب تسي تسي وداء المثقبيات،

(ط) وإذ يدرك أن تقنية الحشرة العقيمة أثبتت جدواها في إنشاء مناطق خالية من ذباب تسي تسي، عند تكاملها مع تقنيات مكافحة أخرى وعند تطبيقها في إطار نهج مكافحة المتكاملة للأفة على نطاق مناطق كاملة،

(ي) وإذ يرحب بالتعاون الوثيق المستمر بين الأمانة والحملة الأفريقية، بالتشاور مع منظمات الأمم المتحدة المتخصصة الأخرى المكلفة بهذه المهمة، في مجال رفع مستوى الوعي بمشكلة ذباب تسي تسي وداء المثقبيات، وتنظيم دورات تدريبية إقليمية، ومراجعة خطة عمل الحملة، والقيام، من خلال برنامج الوكالة للتعاون التقني وبرنامج الميزانية العادية، بتقديم المساعدة التنفيذية لأنشطة المشاريع الميدانية، وكذلك تقديم المشورة بشأن إدارة المشاريع ووضع السياسات والاستراتيجيات الداعمة لمشاريع الحملة الأفريقية على الصعيدين الوطني ودون الإقليمي،

(ك) وإذ يرحب باعتماد الخطة الاستراتيجية للحملة الأفريقية للفترة ٢٠١٢-٢٠١٨ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، وإذ يتطلع إلى تنفيذها الفعال،

(ل) وإذ يرحب بالتقدم المحرز من جانب الحملة الأفريقية في القيام على نحو متزايد - إلى جانب إشراك منظمات دولية مثل الوكالة والفاو ومنظمة الصحة العالمية - بإشراك المنظمات غير الحكومية أيضاً والقطاع الخاص في الجهود المتضافرة لإنشاء وتوسيع المناطق الخالية من مشكلة ذباب تسي تسي وداء المثقبيات ولتعزيز الزراعة المستدامة والتنمية الريفية،

(م) وإذ يرحب بالتقدم الكبير المحرز في إطار مشروع استئصال ذباب تسي تسي من جنوب إثيوبيا والتقدم المحرز في المشروع الذي تدعمه الوكالة لاستئصال ذباب تسي تسي في السنغال،

(ن) وتقديرًا منه للمساهمات التي يقدمها مختلف الدول الأعضاء ووكالات الأمم المتحدة المتخصصة دعماً للتصدي لمشكلة ذباب تسي تسي وداء المثقبيات في غرب أفريقيا، ولا سيما التبرعات المقدمة من الولايات المتحدة الأمريكية من خلال مشاريع مبادرة الاستخدامات السلمية دعماً لمشاريع مكافحة هذه المشكلة في السنغال وبوركينا فاسو،

(س) وإذ يعترف بالتعاون الوثيق المستمر بين الأمانة والمركز الدولي لعمليات البحث والتطوير المتعلقة بتربية الماشية في المناطق دون الرطبة، القائم في بوبو-ديولاسو في بوركينا فاسو، وهو أول مركز متعاون مع الوكالة في أفريقيا في مجال "استخدام تقنية الحشرة العقيمة في مكافحة المتكاملة لتجمعات ذباب تسي تسي على نطاق مناطق كاملة"،

(ع) وإذ يقدر الجهود الخاصة المبذولة من جانب الشعبة المشتركة بين الفاو والوكالة وخدمة صحة الحيوان التابعة للفاو في دعم الحملة الأفريقية،

(ف) وإذ يرحب بالجهود التي تبذلها الأمانة لمعالجة وإزالة العقبات التي تعترض تطبيق تقنية الحشرة العقيمة لمكافحة ذباب تسي تسي في الدول الأعضاء الأفريقية من خلال البحوث التطبيقية وتطوير الأساليب المتبعة، سواء داخلياً أو من خلال آلية الوكالة لمشاريع البحوث المنسقة،

(ص) وإذ يعترف بالدعم المتواصل الذي تلقتة الحملة الأفريقية من الوكالة حسبما جاء في التقرير الذي قدمه المدير العام في المرفق ٢ بالوثيقة GC(57)/9،

١- يحث الأمانة على مواصلة إيلاء أولوية عالية للتنمية الزراعية في الدول الأعضاء، ومضاعفة جهودها الرامية إلى بناء القدرات والمضي في تطوير تقنيات دمج تقنية الحشرة العقيمة مع تقنيات مكافحة أخرى لإنشاء مناطق خالية من ذباب تسي تسي في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى؛

٢- ويدعو الدول الأعضاء إلى تعزيز تقديم الدعم التقني والمالي والمادي إلى الدول الأفريقية في جهودها الرامية إلى إنشاء مناطق خالية من ذباب تسي تسي، بينما يشدد على أهمية اتباع نهج قائم على تلبية الاحتياجات بشأن البحوث التطبيقية وتطوير الأساليب المتبعة والتحقق من صلاحيتها لخدمة المشاريع الميدانية؛

٣- ويرجو من الأمانة أن تعمل، بالتعاون مع الدول الأعضاء والشركاء الآخرين، على الحفاظ على التمويل من خلال الميزانية العادية وصندوق التعاون التقني من أجل تقديم مساعدات مستمرة للمشاريع الميدانية التنفيذية الخاصة بتقنية الحشرة العقيمة، وتعزيز دعماً للبحث والتطوير في الدول الأعضاء الأفريقية ونقل التكنولوجيا إليها تكميلاً لجهودها الرامية إلى إنشاء مناطق خالية من ذباب تسي تسي ثم توسيع نطاقها؛

٤- ويرجو من الأمانة أن تدعم الدول الأعضاء من خلال مشاريع التعاون التقني الخاصة بذياب تسي تسي وداء المثقبيات والرامية إلى جمع البيانات الأساسية وإدارة البيانات ووضع مقترحات مشاريع كاملة في مجال التدخلات المتعلقة بذياب تسي تسي وداء المثقبيات؛

٥- ويشجع الأمانة على مواصلة العمل الوثيق مع الحملة الأفريقية في مجالات التعاون المتفق عليها كما هو محدد في مذكرة التفاهم بين مفوضية الاتحاد الأفريقي والوكالة، الموقع عليها في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩؛

- ٦- ويشدد على الحاجة إلى مواصلة الجهود المواءمة والتآزرية من جانب الوكالة وسائر الشركاء الدوليين، لا سيما الفاو ومنظمة الصحة العالمية، بهدف دعم مفوضية الاتحاد الأفريقي والدول الأعضاء عن طريق توفير الإرشادات وضمان الجودة في تخطيط وتنفيذ المشاريع الوطنية ودون الإقليمية السليمة والقابلة للنجاح في إطار الحملة الأفريقية؛
- ٧- ويرجو من الوكالة والشركاء الآخرين تعزيز بناء القدرات اللازمة في الدول الأعضاء لاتخاذ القرارات عن علم بشأن اختيار الاستراتيجيات الخاصة بذباب تسي تسي وداء المثقبيات والدمج الفعال من حيث التكلفة لعمليات تقنية الحشرة العقيمة في حملات مكافحة المتكاملة للآفة على نطاق مناطق كاملة؛
- ٨- ويحث الأمانة والشركاء الآخرين على تعزيز بناء القدرات ودعم إنشاء وتشغيل مراكز إقليمية من أجل توفير أعداد كبيرة من ذكور ذباب تسي تسي العقيمة، وتنسيق عمليات تقنية الحشرة العقيمة باعتبارها عنصراً مهماً من حملات مكافحة المتكاملة للآفة على نطاق مناطق كاملة في مواجهة مشكلة ذباب تسي تسي وداء المثقبيات؛
- ٩- ويشجع الشعبة المشتركة بين الفاو والوكالة وخدمة صحة الحيوان التابعة للفاو على مواصلة دعم الحملة الأفريقية؛
- ١٠- ويرجو من المدير العام أن يقدم تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار إلى مجلس المحافظين وإلى المؤتمر العام في دورته العادية الثامنة والخمسين (٢٠١٤).

-٤-

خطة لإنتاج مياه الشرب اقتصادياً باستخدام المفاعلات النووية الصغيرة والمتوسطة الحجم

إنّ المؤتمر العام،

- (أ) إذ يذكر بالقرار GC(55)/RES/12 وقرارات المؤتمر العام السابقة بشأن تعزيز أنشطة الوكالة المتعلقة بالعلوم والتكنولوجيا النووية وتطبيقاتها،
- (ب) وإذ يدرك أنّ توفير إمدادات مياه شرب كافية ونظيفة للبشريّة جمعاء أمر يتسم بأهمية حيوية، كما أكد جدول أعمال القرن الواحد والعشرين لمؤتمر قمة ريو المعني بالتنمية والبيئة، المعقود في عام ١٩٩٢، وكما جدد التأكيد عليه مؤخراً مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (ريو +٢٠)، المعقود في حزيران/يونيه ٢٠١٢ في ريو دي جانيرو، بالبرازيل،
- (ج) وإذ يلاحظ أن حالات نقص مياه الشرب تشكل مصدراً لقلق متزايد في العديد من مناطق العالم، بالنظر للنمو السكاني، والتوسع الحضري والصناعي وتداعيات تغيّر المناخ،
- (د) وإذ يؤكّد الحاجة الماسّة إلى التعاون الإقليمي والدولي للمساعدة على حلّ المشكلة الخطيرة المتمثلة في نقص مياه الشرب، وخاصّةً عن طريق تحلية مياه البحر،

(هـ) وإذ يسلم بأن عدداً من الدول الأعضاء أبدى اهتمامه بالمشاركة في الأنشطة المتعلقة بتحلية مياه البحر باستخدام الطاقة النووية،

(و) وإذ يلاحظ أن تحلية مياه البحر باستخدام الطاقة النووية وضّحت نجاحها من خلال شتى المشاريع في بعض الدول الأعضاء وهي بوجه عام فعالة التكلفة، في حين يسلم بأن اقتصاديات التنفيذ ستوقف على عوامل خاصة بالمواقع،

(ز) وإذ يحيط علماً مع التقدير بشتى الأنشطة التي اضطلعت بها الأمانة بالتعاون مع الدول الأعضاء المهتمة والمنظمات الدولية المهتمة، حسبما جاء في تقرير المدير العام الوارد في الوثيقة GC(57)/9،

(ح) وإذ يحيط علماً بنتائج اجتماع الفريق العامل التقني المعني بالتحلية النووية الذي عُقد في كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، ويتضمن توصية بأن يتم التأكيد على القيمة المضافة للتحلية النووية من خلال التوليد المشترك،

(ط) وإذ يلاحظ مع التقدير الأنشطة التي نفذتها الأمانة في إعداد تقرير تقني حول "الإدارة الفعالة للمياه في المفاعلات المبردة بالماء" (الصادر في آب/أغسطس ٢٠١٢) وفي إعداد تقريرين تقنيين حول "فرص التوليد المشترك باستخدام الطاقة النووية" و"التطبيقات الصناعية للطاقة النووية" (سيصدر كلاهما في عام ٢٠١٤)،

(ي) وإذ يلاحظ أنه تم في عامي ٢٠١٢ و٢٠١٣ تحسين "مجموعة الأدوات المتصلة بالتحلية النووية" التي أطلقتها الوكالة في عام ٢٠٠٩ في شكل صفحة على الإنترنت عن التحلية النووية، مع وصلات بالمعلومات الراهنة عن أنشطة الوكالة المتعلقة بالتحلية النووية،

(ك) وإذ يلاحظ أيضاً التحديث الذي تم لبرنامج التقييمات الاقتصادية للتحلية (DEEP) وإطلاق صيغة جديدة منه (DEEP 5.0) في أيار/مايو ٢٠١٣ وأنّ برنامج التجويد الديناميكي الحراري للتحلية (DE-TOP 2.0b) قد أُطلق مع سمات جديدة لتحليل محطات التوليد المشترك من حيث الطاقة أو من حيث الطاقة المتاحة للاستخدام،

(ل) وإذ يلاحظ إطلاق برامجيات "برنامج إدارة المياه" الذي تمّ في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ من أجل تقدير احتياجات محطات القوى النووية من المياه وتحليل نظم التبريد والاحتياجات ذات الصلة لمواقع محطات القوى النووية،

(م) وإذ يلاحظ أن المشروع البحثي المنسق بشأن التكنولوجيات الجديدة لتحلية مياه البحر باستخدام الطاقة النووية، الذي اكتمل في عام ٢٠١١، حدد تكنولوجيات جديدة ممكنة يُتوقع منها أن تحسّن الاستفادة من الحرارة المبددة من محطات القوى النووية في تحلية مياه البحر،

(ن) وإذ يذكّر مع التقدير بأن الوكالة استهلّت برنامجاً لمساعدة البلدان النامية في معالجة المسائل المتصلة بالاقتصاديات والأمان والموثوقية والتدابير التقنية لمقاومة الانتشار في سياق استخدام المفاعلات الصغيرة والمتوسطة الحجم لإنتاج مياه الشرب،

(س) وإذ يذكر بنتائج الاجتماعات التقنية وحلقات التدريب الإقليمية والوطنية التي نظمتها الأمانة لأجل نشر المعلومات وتعزيز المهارات المتصلة بالإدارة الفعالة للمياه في محطات القوى النووية وتحسين أداء واقتصاديات إنتاج مياه الشرب عن طريق تحلية مياه البحر باستخدام الطاقة النووية،

(ع) وإذ يحيط علماً بالجهود التي يبذلها المدير العام في التماس مزيد من الأموال للتحلية النووية،

١- يرجو من المدير العام أن يواصل مشاوراته ويعزز اتصالاته مع الدول الأعضاء المهتمة، والمنظمات المختصة في منظومة الأمم المتحدة، والهيئات الإنمائية الإقليمية وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية ذات الصلة، بشأن الأنشطة المتعلقة بتحلية مياه البحر باستخدام الطاقة النووية؛

٢- ويشجع الفريق العامل التقني المعني بالتحلية النووية على الاستمرار في مهامه كمحفّل لإسداء المشورة بشأن أنشطة التحلية النووية واستعراضها، ويؤيد تعزيز نطاق الفريق المذكور من أجل التصدي للتحديات المتصلة بالإدارة المتكاملة للموارد المائية بما يحقق كفاءة استخدام المياه في المرافق النووية، وهو ما قد ينطوي على استخدام تحلية مياه البحر؛

٣- ويؤكد الحاجة إلى التعاون الدولي في تخطيط وتنفيذ البرامج الإيضاحية المتعلقة بالتحلية النووية، وذلك من خلال مشاريع وطنية وإقليمية تتاح المشاركة فيها لأي بلد مهتم؛

٤- ويرجو من المدير العام القيام، رهنأ بتوفر الموارد، بما يلي:

(أ) وضع تقرير يوفر إرشادات عامة عن خيارات التوليد المشترك ويحوي تقييماً للاقتصاديات المرتبطة بهذه الخيارات؛

(ب) مواصلة عقد حلقات تدريبية واجتماعات تقنية إقليمية واستخدام الآليات المتاحة الأخرى لتعميم المعلومات عن التحلية النووية وإدارة المياه باستعمال المفاعلات الصغيرة والمتوسطة الحجم، والاضطلاع بالمزيد من الأنشطة الهادفة إلى تحسين تحديد الكيفية التي يمكن أن تتيح بها المفاعلات القائمة خيارات للتوليد المشترك؛

٥- ويدعو المدير العام إلى جمع أموال من موارد خارجة عن الميزانية بهدف تيسير تنفيذ جميع أنشطة الوكالة المتعلقة بالتحلية النووية وتطوير المفاعلات الابتكارية الصغيرة والمتوسطة الحجم والإسهام في ذلك التنفيذ؛

٦- ويرجو من المدير العام أن يلاحظ في عملية إعداد برنامج الوكالة وميزانيتها ما تعطيه الدول الأعضاء المهتمة من أولوية عالية للتحلية النووية لمياه البحر؛

٧- ويرجو كذلك من المدير العام أن يقدم تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار إلى مجلس المحافظين وإلى المؤتمر العام في دورته العادية الثامنة والخمسين (٢٠١٤)، في إطار بند ملائم من جدول الأعمال وكل سنتين بعد ذلك.

استخدام هيدرولوجيا النظائر في إدارة الموارد المائية

إن المؤتمر العام،

(أ) إذ يقدر العمل الذي أنجزته الوكالة في مجال هيدرولوجيا النظائر استجابةً للقرار GC(55)/RES/12.A.5،

(ب) وإذ يحيط علماً بالجهود الوطنية والإقليمية والدولية المبذولة من أجل تنفيذ العقد الدولي للعمل، وشعاره "المياه من أجل الحياة"، في الفترة ٢٠٠٥-٢٠١٥، الذي أعلنته الأمم المتحدة بهدف التركيز بدرجة أكبر على الصلة الحيوية بين المياه والتنمية البشرية على جميع المستويات، وتحسين الإدارة المستدامة لموارد المياه العذبة،

(ج) وإذ يدرك أن الأمم المتحدة تواصل الاعتراف بالحاجة إلى اتخاذ إجراءات منسقة أكبر في مجال المياه، وأن الحصول على المياه وإدارة الموارد المائية من القضايا الرئيسية في تحقيق أهداف الأمم المتحدة الإنمائية للألفية (الأهداف الإنمائية للألفية)،

(د) وإذ يدرك أن الأمم المتحدة عقدت مؤتمراً رفيع المستوى في عام ٢٠١٢ (ريو+٢٠) لضمان تجديد الالتزام السياسي بالتنمية المستدامة، اعتمد الوثيقة الختامية التي تحمل عنوان "المستقبل الذي نريده"،

(هـ) وإذ يعترف بأن جدول أعمال التنمية الذي وضعته الأمم المتحدة لما بعد عام ٢٠١٥، الذي يبنى على إنجازات الأهداف الإنمائية للألفية ونتائج مؤتمر ريو+٢٠، يرمي إلى تحديد المياه "كهدف للتنمية المستدامة" من أجل تسليط الضوء على أبعادها المتعددة في مجال التنمية المستدامة،

(و) وإذ يدرك أن عدم وجود خرائط شاملة للموارد المائية والقدرات البشرية ذات الصلة يُلحق الضرر بقدرة الدول الأعضاء على زيادة توفر المياه واستخدامها،

(ز) وإذ يسلم بأن الوكالة بينت باستمرار أهمية تقنيات النظائر لتنمية الموارد المائية وإدارتها، ولا سيما إدارة المياه الجوفية في المناطق القاحلة وشبه القاحلة وتحسين فهم الدورة المائية،

(ح) وإذ يلاحظ أن المبادرات التي اتخذتها الوكالة، حسبما هو مذكور في المرفق ٣ بالوثيقة GC(55)/17، تلبى الأولويات الوطنية وأنها أسفرت عن التوسع في استخدام تقنيات النظائر لأغراض إدارة الموارد المائية والبيئة،

(ط) وتقديرًا منه لحقيقة أن المبادرات التي اتخذتها الوكالة، وخاصةً بالاشتراك مع الوكالات الثنائية وغيرها من الوكالات الدولية بما في ذلك استحداث سلسلة جديدة من مواد التوعية بمجال هيدرولوجيا النظائر وعقد حلقات عمل تدريبية مشتركة، والمتخذة كذلك من جانب لجنة التنمية المستدامة والمندى العالمي للمياه، قد أدت الوعي بدرجة كبيرة بعمل الوكالة المتعلق بالموارد المائية،

(ي) وإذ يعرب عن تقديره لجهود الوكالة في تيسير وصول الدول الأعضاء إلى مرافق التحليل الخاصة بهيدرولوجيا النظائر من خلال توفير أجهزة تحليل النظائر المستقرة القائمة على الليزر،

(ك) وإذ يسلم بجهود الوكالة لتعزيز قدرات الدول الأعضاء على أداء قياسات للنظائر موحدة قياسياً وذات جودة عالية، بما في ذلك من خلال تطوير برامجيات لتشغيل وتقييم أداء المختبرات العاملة في مجال التحليل الروتيني لنظائر الهيدروجين والأكسجين في عينات المياه،

(ل) وإذ يلاحظ، في إطار مشروع مبادرة الوكالة لتعزيز توافر المياه، أن الوكالة تساعد الدول الأعضاء على زيادة توفر المياه العذبة واستدامتها استناداً إلى عمليات تقييم شاملة للموارد المائية، وإذ يرحب بأنه يجري اتخاذ خطوات من أجل توسيع مشروع المبادرة ليشمل دولاً أعضاء أخرى من خلال إدراج منهجية المشروع في مشاريع التعاون التقني الإقليمية الجديدة في دورة مشاريع التعاون التقني القادمة،

(م) وإذ يلاحظ المناقشات والاستنتاجات التي توصل إليها المحفل العلمي لعام ٢٠١١، بعنوان "مسائل المياه - تغيير الوضع باستخدام التقنيات النووية"، وإذ يحيط علماً بمشاركة الوكالة في "المنتدى العالمي السادس للمياه" وبرعايتها المشتركة لمؤتمر التوقعات المائية في عام ٢٠١٢ وغيره من المؤتمرات التي تتناول تأثير تغير المناخ على الموارد المائية،

-١ يرجو من المدير العام، رهناً بتوافر الموارد:

(أ) أن يواصل تعزيز الجهود المبذولة في سبيل استخدام التقنيات النظائرية والنووية بصورة أكمل من أجل تنمية وإدارة الموارد المائية في البلدان المهتمة، من خلال البرامج الملائمة وعن طريق زيادة التعاون مع المنظمات الوطنية والمنظمات الدولية الأخرى التي تتولى إدارة الموارد المائية مباشرة،

(ب) وأن يواصل مساعدة الدول الأعضاء على الوصول بسهولة إلى تكنولوجيا التحليل النظائري، وذلك بالارتقاء بمستوى مختبرات منتقاة وبمساعدة الدول الأعضاء على تبني تقنيات تحليلية جديدة أقل تكلفة تستند إلى أوجه التقدم الحديثة في التكنولوجيات ذات الصلة، بما في ذلك التكنولوجيات القائمة على الليزر،

(ج) وأن يوسع نطاق الأنشطة المتعلقة بمشروع مبادرة الوكالة لتعزيز توافر المياه وبمجال إدارة المياه الجوفية، وخاصةً تقييم وإدارة موارد المياه الجوفية الأحفورية بما في ذلك في المناطق القاحلة وشبه القاحلة، وكذلك الأنشطة المتصلة بسلامة هذه الموارد واستدامتها، بالتعاون مع المنظمات الإقليمية والمنظمات الدولية الأخرى، وأن يطور أدوات ومنهجيات لتحسين رسم خرائط الموارد المائية،

(د) وأن ييسر حصول الدول الأعضاء على التقنيات الجديدة فيما يخص استخدام نظائر الغازات الخاملة لتقدير عمر المياه الجوفية،

(هـ) وأن يعزز الأنشطة التي تسهم في فهم المناخ وتأثيره على الدورة المائية والتي تهدف إلى تحسين القدرة على التنبؤ بالكوارث الطبيعية المتصلة بالمياه والتخفيف من حدتها، وأن يساهم في إنجاح العقد الدولي للمياه العذبة؛

٢- ويرجو من الوكالة أن تواصل، جنباً إلى جنب مع وكالات الأمم المتحدة المعنية الأخرى ومع الوكالات الإقليمية ذات الصلة، تنمية الموارد البشرية في مجال هيدرولوجيا النظائر عبر مناهج دراسية مناسبة في الجامعات والمعاهد بالدول الأعضاء، ومن خلال استخدام تقنيات الاتصالات والأدوات التعليمية المتقدمة، وفي مراكز التدريب الإقليمية، بهدف تزويد الأخصائيين الهيدرولوجيين الممارسين بالقدرة على استخدام تقنيات النظائر؛

٣- ويرجو كذلك من المدير العام أن يقدم تقريراً عن الإنجازات المحرزة في تنفيذ هذا القرار إلى مجلس المحافظين وإلى المؤتمر العام في دورته التاسعة والخمسين (٢٠١٥) في إطار بند ملائم من جدول الأعمال.

-٦-

تحديث مختبرات التطبيقات النووية التابعة للوكالة في زايبرسدورف

إنّ المؤتمر العام،

(أ) إذ يذكّر بالفقرة ٩ من القرار GC(55)/RES/12.A.1، التي طلب فيها المؤتمر العام من الأمانة أن تبذل، مع الدول الأعضاء، جهوداً لتحديث مختبرات التطبيقات النووية التابعة للوكالة الكائنة في زايبرسدورف، وبالتالي ضمان إتاحة أقصى حد من الفوائد للدول الأعضاء، وخصوصاً النامية منها،

(ب) وإذ يذكّر أيضاً بالقرارات الأخرى التي تقتضي بأن تكون مختبرات التطبيقات النووية الكائنة في زايبرسدورف قادرة تماماً على أداء الغرض المطلوب منها (كالقرار GC(56)/RES/12.A.2)، بشأن تطوير تقنية الحشرة العقيمة لاستئصال و/أو كبح البعوض الناقل للملاريا؛ والقرار GC(56)/RES/12.A.3، بشأن دعم الحملة الأفريقية لاستئصال ذبابة نسي نسي وداء المثقبيات التي يقوم بها الاتحاد الأفريقي؛ والقرار GC(56)/RES/12.A.4، بشأن تعزيز الدعم المقدم إلى الدول الأعضاء في مجال الأغذية والزراعة؛ والقرار GC(56)/RES/9.12، بشأن التأهب والتصدي للحادثات والطوارئ النووية والإشعاعية؛ والقرار GC(56)/RES/11، بشأن تعزيز أنشطة التعاون التقني التي تضطلع بها الوكالة،

(ج) وإذ يسلم بالتطبيقات المتزايدة للتكنولوجيات النووية والإشعاعية، وفوائدها الاقتصادية والبيئية في طائفة واسعة من المجالات، والدور الحيوي الذي تضطلع به مختبرات التطبيقات النووية الكائنة في زايبرسدورف في توضيح التكنولوجيات الجديدة ونشرها في الدول الأعضاء، والزيادة الهائلة التي شهدتها السنوات الأخيرة في الدورات التدريبية ذات الصلة وفي توفير الخدمات التقنية،

(د) وإذ يقرّ مع التقدير بالدور الرائد الذي تقوم به مختبرات التطبيقات النووية الكائنة في زايبرسدورف على صعيد العالم أجمع في إنشاء شبكات عالمية للمختبرات في عدة مجالات، كشبكات مكافحة أمراض الحيوان التي يجري دعمها من خلال مبادرة الاستخدامات السلمية، ومبادرة صندوق النهضة الأفريقي ومبادرات عديدة أخرى،

(هـ) وإذ يسلم أيضاً بالحاجة الملحة لتحديث مختبرات التطبيقات النووية الكائنة في زايبرسدورف لكي تستجيب لتطور نطاق وتعقد الطلبات التي توجهها لها الدول الأعضاء والمطالب المتزايدة لتلك الدول ولكي تواكب التطورات التكنولوجية المطردة،

(و) وإذ يشدد على أهمية المختبرات اللانقطة لأداء الغرض التي تمتثل لمعايير الصحة والأمان وتمتلك البنية الأساسية المناسبة،

(ز) وإذ يدعم مبادرة المدير العام بشأن تحديث مختبرات التطبيقات النووية الكائنة في زايبرسدورف التي أعلنها في كلمته أمام الدورة العادية السادسة والخمسين للمؤتمر العام،

(ح) وإذ يذكر أيضا بالقرار GC(56)/RES/12.A.5، وبصفة خاصة الفقرة ٤ منه، التي يرجو فيها المؤتمر العام من الأمانة "أن تضع خطة عمل استراتيجية شاملة لتحديث مختبرات التطبيقات النووية الكائنة في زايبرسدورف، وأن تقدم مفهوما ومنهجية لبرنامج التحديث القصير الأجل والمتوسط الأجل والطويل الأجل، وأن تبين الخطوط العريضة لرؤية كل من مختبرات التطبيقات النووية الثمانية ودوره المستقبلي"،

(ط) وإذ يقدر التقرير الذي أعده المدير العام إلى مجلس المحافظين (الوثيقة GC(57)/INF/11) حول التقدم المحرز في إعداد مفهوم وخطة عمل استراتيجية شاملة لتحديث مختبرات التطبيقات النووية الكائنة في زايبرسدورف،

(ي) وإذ يلاحظ مع التقدير أنه قد تم إطلاق مشروع الاستثمار الرأسمالي المعروف بمشروع تجديد مختبرات التطبيقات النووية الكائنة في زايبرسدورف وأنه أُدرج في خطة الاستثمارات الرأسمالية للميزانية العادية الواردة في مشروع برنامج وميزانية الوكالة للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ وبمبلغ أولي قدره ٢,٦ مليون يورو في السنة، وأنه قد حُدد هدف أولي خارج عن الميزانية قدره ٥,٤ مليون يورو في السنة لكل من عامي ٢٠١٤ و ٢٠١٥،

(ك) وإذ يلاحظ توصية فريق الوكالة الاستشاري الدائم المعني بالتطبيقات النووية بأن يبدأ التشييد في إطار هذا المشروع في موعد لا يتجاوز نهاية عام ٢٠١٤ بغية الاستفادة من الدروس المستخلصة من مشروع تحسين قدرات الخدمات التحليلية الخاصة بالضمانات ومن بنية هذا المشروع الإدارية القائمة الآن،

(ل) وإذ يلاحظ أن أحد الدروس المستفادة من مشروع تحسين قدرات الخدمات التحليلية الخاصة بالضمانات هو أهمية إتباع استراتيجية مركزة في حشد الموارد،

(م) وإذ يرحب بتقرير المدير العام الذي يحصر الأنشطة والخدمات الراهنة التي تقوم بها مختبرات التطبيقات النووية الكائنة في زايبرسدورف والتي تهدف إلى إفادة الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة الآخرين، ويحدد كمية احتياجات ومطالب الدول الأعضاء المتوقعة في المستقبل ويحدد أيضا الفجوات الكائنة حاليا والمتوقعة في المستقبل،

١- يشدد على الحاجة إلى أن تواصل الوكالة، وفقا لنظامها الأساسي، ممارسة أنشطة البحث والتطوير في مجالات العلوم والتكنولوجيا النووية وتطبيقاتها، التي تمتلك الوكالة فيها مزية مقارنة، وأن تحافظ على تركيزها على مبادرات بناء القدرات وتقديم الخدمات التقنية لكي تلبي ما للدول الأعضاء من احتياجات أساسية متعلقة بالتنمية المستدامة؛

٢- ويرجو من الأمانة أن تسعى إلى ضمان أن الاحتياجات الملحة وطلبات المستقبل المتوقعة للدول

الأعضاء فيما يتعلق بخدمات هذه المختبرات تلبى، بما يتناسب مع مكانة مختبرات التطبيقات النووية في زاييرسدورف في إطار الوكالة، في حدود هدف التمويل الإجمالي لمشروع التجديد؛

٣- ويشجع الأمانة على أن تستكشف وتنشئ آليات مناسبة لحشد الموارد، بما في ذلك مجموعة 'أصدقاء مشروع رينيوال' (تجديد مختبرات الوكالة للعلوم والتطبيقات النووية) المقترحة، ويرحب بالمبادرة الرامية إلى الحصول على خدمات خبير في هذا الصدد؛

٤- ويحث الأمانة، بالنظر إلى إنشاء مجلس مكرس للمشروع وفريق لإدارة المشروع قريباً، على المضي سريعاً في دراسة الجدوى المعتمدة، لكي تبدأ مرحلة التصميم والتنشيد والتجديد في أقرب وقت ممكن، مع تحديد تاريخ مستهدف لبدء الحفريات خلال أيلول/سبتمبر ٢٠١٤؛

٥- ويشجع الأمانة على تنفيذ التوصيات الرئيسية للفريق الاستشاري الدائم المعني بالتطبيقات النووية فيما يتصل بوضع الأولويات لإعادة تصميم البنية الأساسية وتوسيعها، بما يشمل المباني، وترتيبات الأمان والأمن، والإدارة؛

٦- ويشجع الأمانة على وضع استراتيجية محددة خلال الربع الرابع من عام ٢٠١٣ كخطوة مباشرة تالية في معالجة الاحتياجات إلى الموارد في حدود الإطار الزمني اللازم، وتقديم الاستراتيجية إلى الدول الأعضاء في الربع الأول من عام ٢٠١٤؛

٧- ويدعو الدول الأعضاء إلى أن تتعهد بالتزامات ومساهمات مالية قبل دورة المؤتمر العام لسنة ٢٠١٤ وأن تقدم أيضاً مساهمات عينية تتيح بدء مرحلة التنفيذ في موعد لا يتجاوز عام ٢٠١٤، ويدعو كذلك الدول الأعضاء إلى المساهمة النشطة في الجهود التي تدعم تحقيق هدف إنجاز مشروع رينيوال (تجديد مختبرات الوكالة للعلوم والتطبيقات النووية)، ويرحب في هذا الصدد بالإعلان الصادر من إحدى الدول الأعضاء؛

٨- ويشجع الأمانة على أن تستكشف إمكانيات الحصول على تمويل خارج عن الميزانية من مانحين غير تقليديين، وأن تجري تقييماً لإمكانية التعاون مع القطاع الخاص، في حدود القواعد واللوائح المالية والإدارية للوكالة، بهدف وضع ترتيبات زهيدة التكلفة أو معدومة التكلفة لاقتناء المعدات؛

٩- ويرجو من المدير العام أن يقدم إليه في دورته العادية الثامنة والخمسين (٢٠١٤) تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار.

باء-

تطبيقات القوى النووية

-١

عام

إنّ المؤتمر العام،

(أ) إذ يذكر بالقرار GC(56)/RES/12 وقرارات المؤتمر العام السابقة بشأن تعزيز أنشطة الوكالة المتعلقة بالعلوم والتكنولوجيا النووية وتطبيقاتها،

(ب) وإذ يلاحظ أنّ أهداف الوكالة حسبما نصّت عليها المادة الثانية من نظامها الأساسي تشمل "تعزيز وتوسيع مساهمة الطاقة الذرية في السلام والصحة والازدهار في العالم أجمع"،

(ج) وإذ يلاحظ أيضاً أنّ مهام الوكالة المنصوص عليها في نظامها الأساسي تتضمن "تشجيع ومساعدة البحث في مجال الطاقة الذرية وتطبيقها العملي للأغراض السلمية"، و"تيسير تبادل المعلومات العلمية والتقنية"، و"تشجيع تبادل وتدريب العلميين والخبراء في مجال الاستخدامات السلمية للطاقة الذرية"، بما في ذلك توليد القوى الكهربائية، مع إيلاء الاعتبار الواجب لاحتياجات البلدان النامية،

(د) وإذ يشدد على أنّ توفر الطاقة وإمكانية الحصول عليها ضرورتان حيويتان للتنمية البشرية، في حين يلاحظ أنّ صحة بيئة كوكب الأرض شاغل خطير يجب أن تعتد به جميع الحكومات بمثابة أولوية، بما في ذلك اتخاذ إجراءات للحدّ من التلوّث والنفايات والتصدي لخطر تغيير المناخ العالمي، وإذ يدرك أنّ الدول الأعضاء تسلك سبلاً مختلفة لتحقيق هدفها أمن الطاقة وحماية المناخ،

(هـ) وإذ يحيط علماً بمساهمات الوكالة في المناقشات الدولية التي تتناول تغيير المناخ العالمي، مثل مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (ريو+٢٠)، المعقود في حزيران/يونيه ٢٠١٢ في ريو دي جانيرو، بالبرازيل، والمؤتمر الثامن عشر للأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيير المناخ، المعقود خلال الفترة تشرين الثاني/نوفمبر-كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ في الدوحة، بقطر،

(و) وإذ يلاحظ أنّ الشواغل الكبيرة بشأن توفر موارد الطاقة والبيئة وأمن الطاقة توحى بأنه يلزم معالجة مجموعة واسعة من خيارات الطاقة بطريقة شاملة لضمان قدرة تلك الخيارات على المنافسة وعدم إضرارها بالبيئة وأنها خيارات مأمونة وأمنة وميسورة التكلفة، بغية دعم النمو الاقتصادي المستدام في جميع البلدان،

(ز) وإذ يعترف بأنه يحق لكل دولة أن تقرر أولوياتها وتضع سياستها الوطنية للطاقة وفقاً لمتطلباتها الوطنية، مع إيلاء الاعتبار للالتزامات الدولية ذات الصلة، وأن تستخدم مجموعات شتى من مصادر الطاقة عندما تسلك سبيلها الخاص لتحقيق أهدافها بخصوص أمن الطاقة وحماية المناخ،

(ح) وإذ يذكّر بالكلمة الختامية التي ألقاها رئيس مؤتمر سانت بطرسبرغ الوزاري الدولي بشأن "الطاقة النووية في القرن الواحد والعشرين" (مؤتمر سانت بطرسبرغ) الذي نظّمته الوكالة في حزيران/يونيه ٢٠١٣ وحضره وزراء ومسؤولون رفيعو المستوى وخبراء من ٨٧ دولة وسبع منظمات دولية، ومفادها أنّ القوى النووية تمثل للعديد من البلدان تكنولوجياً مثبتة ونظيفة ومأمونة واقتصادية، وأنها ستؤدي دوراً متزايد الأهمية في تحقيق أمن الطاقة وأهداف التنمية المستدامة في القرن الواحد والعشرين،

(ط) وإذ يلاحظ أنّ القوى النووية لا ينتج عنها تلوث الهواء أو انبعاثات غازات الدفيئة خلال التشغيل العادي، وأنه، وفقاً لتقرير المدير العام الوارد في الوثيقة GC(57)/INF/2 والتقرير السنوي للوكالة لعام ٢٠١٢، ما زالت القوى النووية تشكل خياراً مهماً ليس فقط للبلدان التي لديها برامج قوى نووية قائمة، وإنما أيضاً للبلدان النامية التي لديها احتياجات متزايدة للطاقة،

(ي) وإذ يلاحظ حلقات العمل التي تنظمها الوكالة حول مواضيع حيوية تتعلق بالقوى النووية، مثل التكنولوجيات والاقتصاديات، والقدرة التنافسية لتكنولوجيات القوى النووية وغيرها من تكنولوجيات الطاقة، والتعاون الإقليمي لدعم الانتقال إلى الطاقة النووية المستدامة، وتطوير البنية الأساسية اللازمة للاستخدام المأمون والآمن والكفاء للقوى النووية، وتحلية المياه، والتجزئة والتحويل، ودور مفاعلات البحوث في تطوير برامج القوى النووية، وتدريب العديد من الفنيين من الدول الأعضاء عن طريق شتى الدورات الإقليمية والوطنية،

(ك) وإذ يعترف بأن الحادث الذي وقع يوم ١١ آذار/مارس ٢٠١١ في محطة فوكوشيما دايبينشي للقوى النووية التابعة لشركة طوكيو للطاقة الكهربائية (حادث فوكوشيما دايبينشي)، والذي نجم عن حدث طبيعي استثنائي، أظهر الحاجة لمزيد من التحسينات في الأمان النووي، ولاسيما لمعالجة الظواهر الطبيعية القصوى، وفي مجال التأهب والتصدي للطوارئ،

(ل) وإذ يلاحظ، إثر وقوع حادث فوكوشيما دايبينشي، أنّ معظم الدول الضالعة بالفعل في برامج قوى نووية قبل وقوع هذا الحادث، والبلدان المستجدة التي تستهل برامج قوى نووية، ستواصل تنفيذ برامجها، لأنها تعتبر الطاقة النووية خياراً مجدياً لتلبية احتياجاتها من الطاقة والتصدي لتغير المناخ، في حين أن عدداً قليلاً من تلك الدول وبعض الدول الأخرى قررت، استناداً إلى تقييماتها الوطنية الخاصة لفوائد القوى النووية ومخاطرها، أن تنهي تدريجياً برامجها للقوى النووية أو أن تستمر في عدم استخدام القوى النووية،

(م) وإذ يشدد على أن استخدام القوى النووية يجب أن يقتصر في جميع المراحل بالتزامات بتحقيق أعلى مستويات للأمان والأمن طوال عمر محطات القوى وبالتنفيذ المتواصل لتلك الالتزامات، وبضمانات فعالة، بما يتسق مع التشريعات الوطنية للدول والالتزامات الدولية لكل منها، فضلاً عن الحاجة إلى تسوية قضايا التصرف في النفايات المشعة، والإخراج من الخدمة والاستصلاح بطريقة مأمونة ومستدامة، وإذ يؤكد الدور المهم الذي تؤديه العلوم والتكنولوجيا في التصدي المستمر لهذه التحديات، ولا سيما من خلال الابتكارات،

(ن) وإذ يعترف بأنّ التصرف في الوقود المستهلك والنفايات المشعة ينبغي أن يتفادى فرض أعباء لا داعي لها على الأجيال المقبلة، وإذ يعترف أيضاً بأنه، في حين ينبغي لكل دولة، في حدود ما يتوافق مع أمان التصرف في تلك المواد، أن تتخلص من النفايات المشعة التي تنتجها، يجوز في أحوال معينة دعم التصرف المأمون والكفاء في الوقود المستهلك والنفايات المشعة عن طريق عقد اتفاقات فيما بين الدول بشأن استخدام المرافق الكائنة في إحداها لفائدة جميع الدول،

(س) وإذ يعترف أيضاً بالحاجة إلى جمع الخبرات ووضع طرائق وتقنيات مناسبة للإخراج من الخدمة والاستصلاح البيئي وللتصرف في الأحجام الكبيرة من النفايات المشعة، بما في ذلك المياه الملوثة، الناتجة عن ممارسات موروثية وحوادث إشعاعية أو نووية وخيمة،

(ع) وإذ يذكر بأهمية تنمية الموارد البشرية والتعليم والتدريب وإدارة المعارف، ويشدد على ما للوكالة من خبرة وقدر فريدة على مساعدة الدول الأعضاء في بناء قدراتها الوطنية في مجال القوى النووية وتطبيقاتها وذلك، في جملة أمور، من خلال برنامجها للتعاون التقني وبالجمع بين الدول الأعضاء المهمة، بما في ذلك الجهات المستخدمة للتكنولوجيا والجهات الحائزة لها، لتتظّر على نحو

مشارك في الابتكارات الخاصة بالمفاعلات النووية ودورات الوقود والنُهج المؤسسية، مثل المشروع الدولي المعني بالمفاعلات النووية ودورات الوقود النووي الابتكارية (مشروع إنبرو)،

(ف) وإذ يلاحظ التقدم الذي أحرزه مشروع إنبرو في فهم تحديات الاستدامة العالمية للطاقة النووية من خلال تقييمات نظم الطاقة النووية وتحليل سيناريوهات الطاقة النووية،

(ص) وإذ يشدد أيضاً على الدور الجوهري الذي تؤديه الوكالة بصفتها محفلاً دولياً لتبادل المعلومات والخبرات بشأن تشغيل محطات القوى النووية والتحسين المستمر لهذا التبادل فيما بين الدول الأعضاء المهتمة، عن طريق جملة أمور منها المحفل التعاوني لمنظمات المشغّلين النوويين الذي يُعقد أثناء الدورات العادية للمؤتمر العام، في حين يقرّ بكلّ من دور المنظمات الدولية مثل وكالة الطاقة النووية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، والمنظمات غير الحكومية، وشبكات المشغّلين المتعددة الجنسيات مثل الرابطة العالمية للمشغّلين النوويين، وبالحاجة إلى تعزيز التعاون بين الوكالة وهذه المنظمات،

(ق) وإذ يذكّر بأن إطلاق برنامج للقوى النووية يتطلب تطوير وتنفيذ بنية أساسية مناسبة من أجل كفاءة الاستخدام المأمون والأمن والفعال للقوى النووية بطريقة مستدامة، وتنفيذ أعلى معايير الأمان النووي، مع إيلاء الاعتبار لمعايير الوكالة وإرشاداتها وللصكوك الدولية ذات الصلة، فضلاً عن التزام قوي وطويل المدى من جانب السلطات الوطنية بإرساء هذه البنية الأساسية والمحافظة عليها،

(ر) وإذ يلاحظ تزايد عدد مشاريع التعاون التقني، بما في ذلك تقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء التي تخطط للأخذ بتوليد القوى النووية في مجال إجراء دراسات الطاقة لتقييم خيارات الطاقة المستقبلية وفي مجال إقامة البنية الأساسية التقنية والبشرية والقانونية والرقابية والإدارية المناسبة، وإذ يعترف بدور الوكالة في تسهيل الاستخدام المأمون والأمن والكفاء للقوى النووية،

(ش) وإذ يدرك الصعوبات التي تكتنف الحصول على التمويل نتيجةً لارتفاع التكاليف الرأسمالية للمحطات النووية، والعقبات التي تضعها تلك الصعوبات أمام جعل القوى النووية خياراً مجدياً ومستداماً لتلبية الاحتياجات من الطاقة، ولاسيما بالنسبة للبلدان النامية،

(ت) وإذ يدرك أيضاً الحاجة لأن تقمّ الدول الأعضاء وتدير الالتزامات المالية اللازمة لتخطيط وتنفيذ برامج التصرف في النفايات المشعة، بما في ذلك التخلص منها،

(ث) وإذ يلاحظ تزايد عدد الطلبات الواردة من الدول الأعضاء للحصول على المشورة بشأن استكشاف موارد اليورانيوم وبشأن التعدين والمعالجة من أجل الإنتاج المأمون والأمن والفعال لليورانيوم مع تقليل الأثر البيئي إلى أدنى حدّ، وإذ يقرّ بأهمية المساعدة التي تقدمها الوكالة في هذا الميدان،

(خ) وإذ يلاحظ التقدم الذي أحرزته الأمانة بشأن الجوانب الإدارية والمالية والقانونية والتقنية لمصرف الوكالة لليورانيوم الضعيف الإثراء الذي سيكون ملاذاً أخيراً للإمداد بغرض توليد القوى النووية،

(ذ) وإذ يلاحظ أيضاً سير عمل احتياطي اليورانيوم الضعيف الإثراء الكائن في أنغارسك بالاتحاد الروسي، المشتمل على ١٢٠ طناً من اليورانيوم الضعيف الإثراء تحت إشراف الوكالة،

(ض) وإذ يدرك توافر 'إمدادات الوقود الأمريكية المضمونة'، وهي مصرف يتضمن حوالي ٢٣٠ طناً من اليورانيوم الضعيف الإثراء، لمواجهة حالات تعطل الإمدادات في البلدان التي تنفذ برامج نووية مدنية سلمية،

(أ أ) وإذ يحيط علماً بالوثيقة المعنونة "استعراض التكنولوجيا النووية لعام ٢٠١٣" (الوثيقة GC(57)/INF/2) وملاحظتها التكميلية، وكذلك بالتقرير المعنون "تقوية أنشطة الوكالة المتعلقة بالعلوم والتكنولوجيا النووية وتطبيقاتها" (الوثيقة GC(57)/9)، اللذين أعدتهما الأمانة،

(ب ب) وإذ يسلم بالمساهمة التي يمكن أن تقدمها المفاعلات السريعة في تمديد أعمار موارد اليورانيوم وخفض العبء البيئي للنفايات النووية، على النحو الذي أوضحه المشاركون في المؤتمر الدولي بشأن المفاعلات السريعة ودورات الوقود المتصلة بها، المعقود في آذار/مارس في باريس، فرنسا،

(ج ج) وإذ يعترف بأن الاستخدام السلمي للطاقة الاندماجية يمكن إحراز تقدم فيه من خلال زيادة بذل الجهود الدولية وعن طريق تعاون الدول الأعضاء والمنظمات المهتمة تعاوناً نشطاً في المشاريع المتصلة بمجال الاندماج، مثل مشروع المفاعل التجريبي الحراري النووي الدولي،

(د د) وإذ يحيط علماً بمؤتمر الوكالة الثنائي السنوي الرابع والعشرين المعني بالطاقة الاندماجية، المعقود في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢ في سان دييغو، الولايات المتحدة الأمريكية،

١- يؤكد أهمية دور الوكالة في تيسير تطوير واستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية، من خلال التعاون الدولي بين الدول الأعضاء المهتمة، بما في ذلك التطبيق المحدد المتمثل في توليد القوى الكهربائية، وفي مساعدة هذه الدول في ذلك الصدد، وفي تعزيز التعاون الدولي، وفي نشر معلومات متوازنة توازن جيداً للجمهور عن الطاقة النووية؛

٢- وإذ يرحب بمؤتمر بطرسبرغ، الذي كان مؤتمراً دولياً رئيسياً رفيع المستوى بشأن حالة وتوقعات الطاقة النووية على الصعيد العالمي، وكانت إحدى الرسائل الرئيسية فيه أنه، بالنسبة للعديد من البلدان، ستؤدي القوى النووية دوراً هاماً في تحقيق هدف أمن الطاقة والتنمية المستدامة؛

٣- ويشدد على أهمية تيسير البرامج الفعالة في مجالات العلوم والتكنولوجيا النووية وتطبيقاتها المتصلة بالقوى النووية، بهدف تجميع القدرات العلمية والتكنولوجية للدول الأعضاء المهتمة ومواصلة تحسينها، وذلك من خلال التعاون ومن خلال البحث والتطوير المنسق؛

٤- ويوصي بأن تواصل الأمانة بذل الجهود التي تساهم في تحقيق قدر أكبر من الفهم وتكوين صورة متوازنة لدور العلوم والتكنولوجيا النووية من منظور عالمي للتنمية المستدامة؛

٥- ويشدد على أهمية ضمان أعلى معايير الأمان والتأهب والتصدي للطوارئ عند التخطيط للطاقة النووية ونشرها، بما في ذلك أنشطة القوى النووية وأنشطة دورة الوقود المتعلقة بها، بما يشمل إدراج الدروس المستفادة من حادث فوكوشيما دايتشي واعتبارات الأمن وعدم الانتشار وحماية البيئة؛

٦- ويرحب بجهود الوكالة الرامية إلى الاضطلاع بأنشطة تعزز قدرات وتكنولوجيا الدول الأعضاء في مجال نمذجة سلوك الوقود النووي في ظروف الحوادث والتنبؤ بذلك السلوك وتحسينه؛

- ٧- ويرجى من الأمانة أن تواصل، بالتشاور مع الدول الأعضاء المهمة، أنشطة الوكالة في مجالات العلوم والتكنولوجيا النووية لأغراض تطبيقات القوى النووية في الدول الأعضاء، بهدف تقوية البنى الأساسية، بما فيها البنى الأساسية الخاصة بالأمان والأمن، وتعزيز العلوم والتكنولوجيا والهندسة، بما في ذلك بناء القدرات عبر استغلال المفاعلات البحثية القائمة؛
- ٨- ويرجى من الأمانة بوجه خاص أن تواصل وتعزز جهودها المتعلقة بالقوى النووية ودورة الوقود والتصرف في النفايات المشعة، مع التركيز بصفة خاصة على المجالات التقنية التي هي في أمس الحاجة إلى التحسين وإحراز التقدم وتعزيز التعاون الدولي؛
- ٩- ويشدد في هذا الصدد على أن التصرف المأمون في الوقود المستهلك، الذي يشمل بالنسبة لبعض البلدان إعادة المعالجة وإعادة التدوير، وكذلك التصرف المأمون في النفايات المشعة و/أو التخلص المأمون منها، لهما أهمية كبيرة، لأغراض من بينها تحقيق التنمية المستدامة والمأمونة والأمنة للقوى النووية ولتجنب فرض أعباء لا مبرر لها على أجيال المستقبل؛
- ١٠- ويشجع على التعاون الدولي في مجال التصرف المأمون في الوقود المستهلك والنفايات المشعة، بما في ذلك استكشاف نهج متعددة الأطراف بشأن التخزين والتخلص؛
- ١١- ويشجع الأمانة على العمل على حفز التعاون بين الدول الأعضاء المهمة، بهدف استحداث نظم مبتكرة للنيوترونات السريعة تكون ذات خصائص معززة من حيث الأمان والاقتصاد وعدم الانتشار؛
- ١٢- ويعترف بأهمية مشاريع التعاون التقني للوكالة، الرامية إلى مساعدة الدول الأعضاء على تحليل وتخطيط الطاقة، وعلى إرساء البنى الأساسية اللازمة للأخذ بالقوى النووية واستخدامها على نحو مأمون وآمن وكفاء؛ ويشجع الدول الأعضاء المهمة على النظر في الكيفية التي يمكن من خلالها أن تواصل إسهامها في هذا المجال عبر تعزيز تعاون الوكالة التقني مع البلدان النامية؛
- ١٣- ويسلم بأهمية تقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء المهمة بإنتاج اليورانيوم في مجال استحداث وصون أنشطة مستدامة من خلال التكنولوجيا الملائمة والبنية الأساسية الملائمة وإشراك أصحاب المصلحة وتطوير الموارد البشرية الماهرة؛
- ١٤- ويرحب بالمساعدة وخدمات الاستعراض التي تقدمها الوكالة إلى البلدان التي تشرع في برامج جديدة للقوى النووية، وذلك في جملة أمور من خلال قسم التخطيط والدراسات الاقتصادية، وفريق البنية الأساسية النووية المتكاملة، والمشروع الدولي المعني بالمفاعلات النووية الابتكارية ودورات الوقود النووي الابتكارية (مشروع إنبرو)، ويشجع هذه البلدان على استخدام هذه المساعدة وخدمات الاستعراض هذه عند التخطيط والتقييم الاقتصادي والاجتماعي-الاقتصادي لبرامج الطاقة وتطوير البنية التحتية الوطنية للقوى النووية لديها وتحديد استراتيجيتها طويلة الأجل للطاقة النووية المستدامة؛
- ١٥- ويشجع الأمانة على النظر في المزيد من الفرص لتطوير وتنسيق ودمج الخدمات التي تقدمها إلى الدول الأعضاء، بما في ذلك التخطيط العريض للطاقة والتخطيط البعيد المدى للطاقة النووية، والتحليل الاقتصادي والتقييمات التقنية-الاقتصادية، وتقييمات نظام الطاقة النووية، وبعثات الاستعراض المتكامل للبنية الأساسية النووية، وبناء القدرات ذات الصلة؛
- ١٦- ويشجع الوكالة على مواصلة تنظيم حلقات عمل حول مواضيع حيوية متعلقة بالقوى النووية (تكنولوجيات واقتصاديات القوى النووية، وتطوير البنية الأساسية اللازمة للاستخدام المأمون والأمن والكفاء للقوى النووية، الخ)، مع ضمان أوسع مشاركة ممكنة من الخبراء المنتمين إلى جميع الدول الأعضاء المهمة؛
- ١٧- ويشجع الوكالة على مواصلة جمع البيانات والمعلومات وإتاحتها للدول الأعضاء من خلال الشبكة الدولية للمعلومات النووية (شبكة إنيس) وقواعد البيانات الأخرى القيّمة؛

- ١٨- ويشجع الوكالة على مواصلة تقديم المساعدة في مجال الدعم الإداري، بما يشمل مبادرات إدارة المعارف والمعلومات النووية التي تعالج كامل دورة حياة المرافق النووية؛
- ١٩- ويشجع الأمانة على مواصلة تقوية القدرات الإدارية وتنمية الموارد البشرية وبناء القدرات من خلال الربط الشبكي في مجال التعليم والتدريب النوويين، بما يشمل وضع واستخدام منصات التعلّم الإلكتروني، مثل منصة "كوئيكت"، وبتنظيم فرص للتعليم والتدريب في ميدان الطاقة النووية؛
- ٢٠- ويرحب بجميع المساهمات التي أعلنت عنها الدول الأعضاء، بما في ذلك المساهمات المقدمة دعماً لمبادرة الوكالة للاستخدامات السلمية، الهادفة إلى جمع ١٠٠ مليون دولار أمريكي في موعد أقصاه عام ٢٠١٥ كمساهمات خارجة عن الميزانية لأنشطة الوكالة، ويشجع جميع الدول الأعضاء التي تستطيع تقديم مساهمات على أن تفعل ذلك؛
- ٢١- ويحيط علماً ببحث الأمانة المستمر لمختلف جوانب تمويل القوى النووية، بما في ذلك التصرف في النفايات المشعة، ويشجع الدول الأعضاء المهتمة على العمل مع المؤسسات المالية ذات الصلة على معالجة القضايا المالية المتصلة بالأخذ بتصميم معزز للأمان وتكنولوجيات معززة للأمان للقوى النووية؛
- ٢٢- ويرحب بالجهود التي تبذلها الوكالة لتوفير معلومات أكثر تفصيلاً بشأن تصميم وتشيد وتشغيل وإغلاق منشآت التخلص من النفايات المشعة، وبذلك مساعدة الدول الأعضاء، بما فيها البلدان التي تستهل برنامجاً للقوى النووية، على وضع وتنفيذ برامج تخلص ملائمة؛
- ٢٣- وإذ يحترم حقوق كل من الدول الأعضاء، يشجع على إجراء مناقشات، بطريقة غير تمييزية وشاملة للجميع وشفافة، حول وضع نُهج متعددة الأطراف لدورة الوقود النووي، بما في ذلك إمكانيات إنشاء آليات لضمان إمدادات الوقود النووي، فضلاً عن مخططات ممكنة للتعامل مع المرحلة الختامية من دورة الوقود؛
- ٢٤- ويوصي بأن تواصل الأمانة تعاونها مع مبادرات دولية مثل شبكة الأمم المتحدة المعنية بالطاقة وأن تستكشف إمكانية إقامة محفل للحوار لصالح الدول الأعضاء يهدف إلى تحديد سيناريوهات عالمية وإقليمية مستدامة للطاقة عبر تطبيق منهجية تقييم معترف بها اعترافاً مشتركاً؛
- ٢٥- ويشجع الأمانة على مواصلة تعاونها مع الأطر التعاونية الدولية ذات الصلة التي تدعم الاستخدام المسؤول للطاقة النووية؛
- ٢٦- ويرجو أن يتم الاضطلاع على سبيل الأولوية بإجراءات الأمانة المنصوص عليها في هذا القرار، رهنأ بتوافر الموارد؛
- ٢٧- ويرجو من الأمانة أن تقدم إلى مجلس المحافظين حسب الاقتضاء وإلى المؤتمر العام في دورته الثامنة والخمسين (٢٠١٤) تقريراً عن التطورات ذات الصلة بهذا القرار.

-٢-

تطوير ونشر المفاعلات النووية الصغيرة والمتوسطة الحجم

إن المؤتمر العام،

(أ) إذ يذكر بقراراته السابقة بشأن تطوير ونشر المفاعلات النووية الصغيرة والمتوسطة الحجم،

(ب) وإذ يشير إلى أن لدى الوكالة برنامجاً يتضمّن إعداد تقارير ومشاريع بحثية منسّقة تتناول عدّة مواضيع ذات صلة، لمساعدة البلدان النامية المهتمة بالمفاعلات الصغيرة والمتوسطة الحجم على معالجة جوانب الاقتصاد، وحماية البيئة، والأمان والأمن، والموثوقية، ومقاومة الانتشار، والتصرف في النفايات،

(ج) وإذ يُدرك بأنّ المفاعلات الأصغر حجماً يمكن أن تكون أنسب للشبكات الكهربائية الصغيرة في العديد من البلدان النامية ذات البنى الأساسية الأقل تطوراً، وأنها بالنسبة لبعض البلدان المتقدمة يمكن أن تكون أحد السبل للاستعاضة عن مصادر القوى الصغيرة والمتوسطة الحجم البالية أو المتقدمة أو التي تطلق كميات كبيرة من الكربون، ولكن يسلّم بأنّ تحديد حجم المفاعلات النووية هو قرار وطني تتّخذه كل دولة عضو على أساس احتياجاتها الذاتية وحجم شبكتها الكهربائية،

(د) وإذ يلاحظ أن المفاعلات الصغيرة والمتوسطة الحجم يمكن أن تؤدي دوراً هاماً في نظم تدفئة الأحياء السكنية وتحلية المياه وإنتاج الهيدروجين في المستقبل، وإمكاناتها فيما يتعلق بنظم الطاقة الابتكارية،

(هـ) وإذ يرحّب بنشر تقارير الوكالة عن المفاعلات الصغيرة والمتوسطة الحجم، لا سيما التقرير المعنون "حالة تصاميم المفاعلات الصغيرة والمتوسطة الحجم"، وإذ يلاحظ استكمال المشروع البحثي المنسق المعنون "أوجه التقدم في منهجيات تقييم موثوقية نظام الأمان الخامل في المفاعلات الصغيرة الابتكارية"،

(و) وإذ يلاحظ نتائج محفل إنبرو السادس للحوار بشأن ابتكارات الطاقة النووية بشأن "المسائل المرتبطة بترخيص وأمان المفاعلات الصغيرة والمتوسطة الحجم" ونتائج الاجتماع بشأن "إدراج الدروس المستفادة من حادث فوكوشيما داييتشي في تقييم تكنولوجيا المفاعلات الصغيرة والمتوسطة الحجم لتصميم نظم أمان مطوّرة هندسياً"،

(ز) وإذ يدرك الدور الذي يمكن للتكنولوجيات الابتكارية أن تؤديه في تحسين الأمان النووي،

(ح) وإذ يلاحظ مع التقدير تقرير المدير العام المعنون "تطوير ونشر المفاعلات الصغيرة والمتوسطة الحجم"، الوارد في الوثيقة GC(57)/9،

١- يثني على المدير العام والأمانة لما قاما به من أعمال استجابة لقرارات المؤتمر العام السابقة ذات الصلة؛

٢- ويشجّع الأمانة على مواصلة اتّخاذ تدابير ملائمة لمساعدة الدول الأعضاء، لا سيما البلدان النامية، الضالعة في عملية الإجراءات التحضيرية المتعلقة بالمشاريع الإيضاحية، والتشجيع على تطوير مفاعلات صغيرة ومتوسطة الحجم تتّسم بالأمان والأمن والجودة الاقتصادية ولها قدرة معزّزة على مقاومة الانتشار؛

٣- ويطلب إلى الأمانة أن تواصل تعزيز التبادل الدولي الفعال للمعلومات حول الخيارات المتعلقة بالمفاعلات الصغيرة والمتوسطة الحجم المتاحة دولياً للنشر وحول مواضيع معيّنّة مثل خرائط الطريق لتطوير التكنولوجيا، ومتطلبات البلدان المستهلة لبرامج جديدة للقوى النووية، والبنية الأساسية الرقابية، والأداء التشغيلي، وإمكانية الصيانة والأمان والأمن، والتصرف في النفايات، وإمكانية التشييد، والاقتصاديات، ومقاومة الانتشار، وحالة تطوير المفاعلات الصغيرة والمتوسطة الحجم الابتكارية، وذلك عن طريق تنظيم اجتماعات وحلقات عمل تقنية، حسب الاقتضاء، وأن تعد التقارير المرحلية والتقنية ذات الصلة؛

- ٤- ويدعو الأمانة والدول الأعضاء التي هي في وضع يمكنها من أن تعرض مفاعلات صغيرة ومتوسطة الحجم بهدف تعزيز التعاون الدولي في مجال الاضطلاع بدراسات عن الآثار الاجتماعية والاقتصادية المترتبة على نشر المفاعلات الصغيرة والمتوسطة الحجم في البلدان النامية؛
- ٥- ويشجّع الأمانة على أن تواصل مشاوراتها وتواصلها مع الدول الأعضاء المهمة، والمنظّمات المختصة التابعة لمنظمة الأمم المتحدة، والمؤسسات المالية، والهيئات الإنمائية الإقليمية، وغيرها من المنظمات ذات الصلة، بشأن إسداء المشورة حول تطوير ونشر المفاعلات الصغيرة والمتوسطة الحجم؛
- ٦- ويشجّع الأمانة على مواصلة العمل بشأن تحديد مؤشرات أداء الأمان وقابلية التشغيل والصيانة والتشديد من أجل مساعدة البلدان على تقييم تكنولوجيات المفاعلات الصغيرة والمتوسطة الحجم المتقدمة، ووضع إرشادات لتنفيذ تكنولوجيات المفاعلات الصغيرة والمتوسطة الحجم، ويتطلّع إلى التقارير القادمة بشأن تعزيز أمن إمدادات الطاقة والنهج المتبعة في تقييم الأثر البيئي؛
- ٧- ويشجّع أيضا الأمانة على مواصلة تقديم الإرشادات لإجراء استعراضات رقابية للمفاعلات الصغيرة والمتوسطة الحجم من مختلف التصاميم؛
- ٨- ويشجّع الأمانة على توطيد التعاون فيما بين الدول الأعضاء المهمة بهدف تسهيل ترخيص المفاعلات الصغيرة والمتوسطة الحجم؛
- ٩- ويشجّع الأمانة على تسهيل بناء القدرات في البلدان المستجدة فيما يتعلق بتقييم تكنولوجيات المفاعلات الصغيرة والمتوسطة الحجم؛
- ١٠- ويشجّع أيضا الأمانة على مواصلة أنشطة المشروع الممول من الميزانية العادية المعنون "التكنولوجيات والقضايا المشتركة المتعلقة بالمفاعلات الصغيرة والمتوسطة الحجم" الذي يتناول تطوير التكنولوجيات التمكينية الرئيسية وكذلك تسوية القضايا الرئيسية المتعلقة بالبنية الأساسية للمفاعلات الصغيرة والمتوسطة الحجم الابتكارية من مختلف الأنواع، والمكمل لمشروع إنبرو؛
- ١١- ويدعو المدير العام إلى حشد أموال كافية من مصادر خارجية عن الميزانية من أجل المساهمة في تنفيذ جميع أنشطة الوكالة المتعلقة بتقاسم الخبرات في مجالي التشييد والتشغيل لتطوير ونشر المفاعلات الصغيرة والمتوسطة الحجم؛
- ١٢- ويرجّو من المدير العام أن يواصل تقديم تقارير عما يلي:
- ١' حالة البرنامج الذي استُهلّ لمساعدة البلدان النامية المهمة بالمفاعلات الصغيرة والمتوسطة الحجم،
- ٢' التقدّم المُحرز في بحوث وتطوير المفاعلات الصغيرة والمتوسطة الحجم وإيضاحها عمليا ونشرها في الدول الأعضاء المهمة التي تعتزم الأخذ بهذه المفاعلات،
- ٣' التقدّم المُحرز في تنفيذ هذا القرار؛ وذلك إلى مجلس المحافظين وإلى المؤتمر العام في دورته العادية التاسعة والخمسين (٢٠١٥)، في إطار بند ملئم في جدول الأعمال.

-٣-

أنشطة الوكالة في مجال تطوير التكنولوجيا النووية الابتكارية

إنَّ المؤتمر العام،

- (أ) إذ يذكّر بقراراته السابقة بشأن أنشطة الوكالة في مجال تطوير التكنولوجيا النووية الابتكارية،
- (ب) وإذ يدرك الحاجة إلى التنمية المستدامة وما يمكن أن تساهم به القوى النووية في تلبية الاحتياجات المتنامية إلى الطاقة في القرن الواحد والعشرين،
- (ج) وإذ يشير إلى الإعلان الصادر عن المؤتمر الوزاري للوكالة بشأن الأمان النووي، المعقود في حزيران/يونيه ٢٠١١ في فيينا، والذي يلاحظ دور التكنولوجيات الابتكارية في معالجة تحسين الأمان النووي، وهو ما أدى بدوره إلى الإجراء ١٢ من خطة عمل الوكالة بشأن الأمان النووي،
- (د) وإذ يلاحظ التقدم المحرز في عدد من الدول الأعضاء بشأن تطوير نظم تكنولوجيا الطاقة النووية الابتكارية والإمكانات التقنية والاقتصادية العالية التي يتيحها التعاون الدولي في مجال تطوير تلك التكنولوجيا،
- (هـ) وإذ يلاحظ التنامي المتزايد في عضوية مشروع الوكالة الدولي المعني بالمفاعلات النووية ودورات الوقود النووي الابتكارية (إنبرو)، الذي تم إنطلاقه في عام ٢٠٠٠، حيث وصل عدد أعضائه إلى ٣٩ دولة من الدول الأعضاء في الوكالة فضلاً عن المفوضية الأوروبية،
- (و) وإذ يلاحظ أيضاً أن الوكالة تعزز التعاون فيما بين الدول الأعضاء المهمة بشأن تكنولوجيات ونهج ابتكارية مختارة في مجال القوى النووية من خلال مشاريع إنبرو التعاونية، والأفرقة العاملة التقنية التي تعمل على تيسير الابتكارات بشأن الخيارات المتصلة بالمفاعلات المتقدمة ودورة الوقود النووي، والمشاريع البحثية المنسقة، وإذ يعترف بأن تنسيق الأنشطة المتصلة بمشروع إنبرو يتحقق من خلال برنامج الوكالة وميزانيتها وخطة عمل مشروع إنبرو،
- (ز) وإذ يلاحظ أن مشروع إنبرو أعد تقريراً نهائياً عن المشروع التعاوني بشأن "النسق الهندسية العالمية لنظم الطاقة النووية الابتكارية" ووضع إطاراً لتقييم سيناريوهات تطور الطاقة النووية، بما في ذلك وضع مجموعة من الأدوات التحليلية والافتراضات والاعتبارات (فيما يتعلق بإنتاج القوى، وموارد المواد النووية، وتفرغ الوقود، والنفايات المشعة والأكتينيات الثانوية، وخدمات دورة الوقود النووي، وأمان النظم، والتكاليف والاستثمارات) وحدد سيناريوهات للتحويل إلى نظم للطاقة النووية تحفظ المواد النووية وتحد من تراكم الوقود المستخدم وتعزز الأمان ومقاومة الانتشار، مما يُبرز دور الابتكارات التقنية والمؤسسية والتعاون الدولي في هذا الصدد،
- (ح) وإذ يلاحظ أن مشروع إنبرو قد نشر تقريراً بعنوان "المسائل القانونية والمؤسسية المتعلقة بمحطات القوى النووية المحمولة"،
- (ط) وإذ يلاحظ أن نطاق مشروع إنبرو يشمل أنشطة ومشاريع تعاونية في مجالات مثل وضع استراتيجيات وطنية طويلة المدى للطاقة النووية بما يشمل تقييمات لنظم الطاقة النووية باستخدام منهجية

إنبرو، وسيناريوهات عالمية للطاقة النووية بما في ذلك مشاريع تعاونية بشأن "تقييم استدامة التفاعلات التآزرية للأفرقة الإقليمية المعنية بالطاقة النووية"، و"خرائط طريق من أجل التحول إلى طاقة نووية مستدامة عالمياً" وابتكارات في مجال التكنولوجيا النووية والترتيبات المؤسسية، ومحفل إنبرو للتعاون، بما في ذلك التعاون الإقليمي فيما بين البلدان للحصول على طاقة نووية مستدامة، وكلها توفر مجتمعةً برنامجاً لأنشطة الوكالة الداعمة للدول الأعضاء المهتمة بالتخطيط الاستراتيجي لنشر الطاقة النووية في المدى الطويل،

(ي) وإذ يلاحظ أن مشروع إنبرو التعاوني بشأن تقييم استدامة التفاعلات التآزرية للفريق الإقليمي المعني بالطاقة النووية يتيح لمستخدمي التكنولوجيا ومالكها منتدى لدراسة سيناريوهات الطاقة النووية على الصعد الوطنية والإقليمية والعالمية من أجل تحليل دوافع ومعوقات التعاون بين البلدان، وتحديد استراتيجيات تعود بالفائدة على الموردين والمستخدمين من خلال اتباع نهج تعاوني حيال نظم الطاقة النووية المستدامة في المستقبل؛

(ك) وإذ يلاحظ التقدم المحرز في أنشطة ومبادرات أخرى وطنية وثنائية ودولية ومساهماتها في أعمال البحث والتطوير المشتركة بشأن النهج الابتكارية إزاء نشر نظم القوى النووية وتشغيلها،

(ل) وإذ يلاحظ مع التقدير تقرير المدير العام بشأن أنشطة الوكالة في مجال تطوير التكنولوجيا النووية الابتكارية، الوارد في الوثيقة GC(57)/INF/2،

١- يثني على المدير العام والأمانة لما قاما به من أعمال استجابة لقرارات المؤتمر العام ذات الصلة، لاسيما النتائج التي تحققت حتى الآن في نطاق مشروع إنبرو؛

٢- ويشدد على الدور المهم الذي يمكن للوكالة أن تؤديه في مساعدة الدول الأعضاء المهتمة على وضع استراتيجيات وطنية طويلة الأمد للطاقة النووية، وعلى اتخاذ القرارات بشأن نشر الطاقة النووية المستدامة في الأجل الطويل من خلال تقييمات لنظم الطاقة النووية على أساس منهجية إنبرو وتحليل سيناريوهات الطاقة النووية؛

٣- ويشجع الدول الأعضاء المهتمة والأمانة، وبصفة خاصة مشروع إنبرو، على تطوير وتقييم مختلف سيناريوهات الطاقة النووية وخرائط طريق التحول إلى نظم مستدامة للطاقة النووية، على أساس تعاون تآزري فيما بين البلدان المعنية، بما يمكن أن يؤدي إلى التطوير المستدام للطاقة النووية في القرن الواحد والعشرين، والمساعدة على تحديد مسارات تعاونية لمثل هذا التطوير؛

٤- ويطلب من الأمانة، وبخاصة من مشروع إنبرو، تعزيز التعاون بين الدول الأعضاء المهتمة بتطوير نظم ابتكارية ومستدامة عالمياً في مجال الطاقة النووية، ودعم إرساء آليات تعاون فعالة من خلال مراكمة ونشر التجارب والممارسات السليمة ذات الصلة على نطاق العالم؛

٥- ويشجع الأمانة على تجميع الخبرة المطلوبة من خلال تقييمات نظم الطاقة النووية والنسق الهندسي العالمي لنظم الطاقة النووية الابتكارية القائمة على المفاعلات الحرارية والسريعة بما يشمل دورات الوقود المغلقة وغير ذلك من تحليلات سيناريوهات الطاقة النووية العالمية من أجل وضع إرشادات بشأن تقييم

التحسينات الجوهرية التي يمكن تحقيقها في أداء نظم الطاقة النووية باستخدام التكنولوجيات النووية الابتكارية وما يتصل بها من مخاطر، انطلاقاً من نهج للمؤشرات الرئيسية في إطار منهجية إنبرو؛

٦- ويدعو الدول الأعضاء والأمانة، وعلى وجه الخصوص مشروع إنبرو، إلى النظر في الدور الذي يمكن أن تؤديه الابتكارات التكنولوجية والمؤسسية في رفع مستوى البنية الأساسية للقوى النووية، وتحسين الأمان والأمن وعدم الانتشار في المجال النووي وإلى تبادل المعلومات، بما في ذلك تبادلها من خلال محفل إنبرو للتداول؛

٧- ويدعو جميع الدول الأعضاء المهتمة إلى الانضمام، تحت رعاية الوكالة، إلى أنشطة مشروع إنبرو في مجال دراسة قضايا نظم الطاقة النووية الابتكارية، بما في ذلك الابتكارات المؤسسية والابتكارات في مجال البنى الأساسية، لاسيما من خلال مواصلة الدراسات التقييمية لنظم الطاقة هذه ولدورها في السيناريوهات الوطنية والإقليمية والعالمية لزيادة استخدام الطاقة النووية، وكذلك بتحديد القضايا المشتركة للمشاريع التعاونية الممكنة؛

٨- ويشجع أمانة الوكالة والدول الأعضاء المهتمة على الانتهاء من تنقيح منهجية مشروع إنبرو على ضوء حادث فوكوشيما داييتشي، مع مراعاة النتائج التي تسفر عنها تقييمات نظم الطاقة النووية في الدول الأعضاء؛

٩- ويوصي بأن تواصل الأمانة استكشاف فرص التآزر بين أنشطة الوكالة (بما فيها مشروع إنبرو) والأنشطة المنفذة في إطار مبادرات دولية أخرى في المجالات المتصلة بالتعاون الدولي في الاستخدامات السلمية للطاقة النووية، والأمان، ومقاومة الانتشار وغيرها من القضايا الأمنية ويدعم على وجه الخصوص التعاون بين مشروع إنبرو والأفرقة العاملة التقنية المختصة ومنظمات الأمم المتحدة الأخرى، والمحفل الدولي للجيل الرابع من المفاعلات، والإطار الدولي للتعاون في مجال الطاقة النووية، والمبادرة الصناعية النووية المستدامة الأوروبية فيما يتصل بنظم الطاقة النووية الابتكارية والمتقدمة؛

١٠- ويدعو الدول المهتمة الأعضاء في الوكالة التي لم تنضم بعد إلى مشروع إنبرو إلى النظر في الانضمام إليه والمساهمة في أنشطة التكنولوجيا النووية الابتكارية، وذلك من خلال توفير المعلومات العلمية والتقنية أو الدعم المالي أو توفير الخبراء التقنيين وغيرهم من الخبراء ذوي الصلة والمساهمة في مشروعات تعاونية مشتركة بشأن نظم الطاقة النووية الابتكارية؛

١١- وإذ يسلم بأن تمويل أنشطة إنبرو في مجال دعم تطوير التكنولوجيا النووية الابتكارية يأتي جزء منه من الميزانية العادية وجزء كبير منه من موارد خارجة عن الميزانية، يرجو من المدير العام تعزيز جهود الوكالة المتصلة بتطوير التكنولوجيا النووية الابتكارية من خلال مواصلة تحسين فعالية وكفاءة استخدام الموارد المتاحة في دعم الأنشطة ذات الصلة المضطلع بها في إطار الأفرقة العاملة التقنية ومشروع إنبرو؛

١٢- ويوصي بأن تنظر الأمانة في تقديم تدريب وإقامة حلقات عمل بانتظام، من خلال توحيد الموارد المتاحة وبمساعدة من الدول الأعضاء، حول التكنولوجيات النووية الابتكارية من أجل تبادل المعرفة والخبرات في مجال نظم الطاقة النووية الابتكارية المستدامة عالمياً؛

١٣- ويدعو الأمانة والدول الأعضاء التي يمكّنها وضعها من القيام بذلك إلى أن تجري دراسات، تراعي في جملة أمور عوامل الاقتصاد والأمان والأمن، حول مدى توفر تكنولوجيات جديدة للمفاعلات ودورات الوقود تكون قادرة بدرجة أكبر على مقاومة الانتشار، بما في ذلك التكنولوجيات اللازمة لإعادة تدوير الوقود المستهلك

واستخدامه في المفاعلات المتقدمة في ظل ضوابط ملائمة، وللتخلص من مواد النفايات المتبقية في الأجل الطويل؛

١٤- ويرجو من المدير العام أن يقدّم تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار إلى مجلس المحافظين وإلى المؤتمر العام في دورته العادية الثامنة والخمسين (٢٠١٤)، في إطار بند ملائم في جدول الأعمال.

-٤-

نهج لدعم تطوير البنى الأساسية للقوى النووية

إنّ المؤتمر العام،

(أ) إذ يسلم بأن تطوير وتنفيذ بنية أساسية ملائمة لدعم نجاح الأخذ بالقوى النووية واستخدامها الأمن والكفاء والفعال هو قضية ذات أهمية كبيرة، ولا سيما للبلدان التي تنتظر في الأخذ بالقوى النووية وتخطط للأخذ بها،

(ب) وإذ يذكر بقراراته السابقة بشأن نهج دعم تطوير البنى الأساسية للقوى النووية،

(ج) وإذ يسلم بما للوكالة من دور هام في مساعدة الدول الأعضاء التي تنتظر في الأخذ بالقوى النووية وتخطط له على تقييم الاحتياجات المتصلة بالبنى الأساسية، مع مراعاة ما يتصل بذلك من اعتبارات اقتصادية واجتماعية وسياساتية، من أجل دعم الاستخدام المأمون والأمن والكفاء للقوى النووية، وإذ يلاحظ ما تقوم به الوكالة في هذا المجال من أنشطة متزايدة، وفقاً لطلبات الدول الأعضاء،

(د) وإذ يسلم بما لبعثات الاستعراض المتكامل للبنية الأساسية النووية، التي توفدها الوكالة والتي توفر تقييمات الخبراء والنظراء، من قيمة في مساعدة الدول الأعضاء التي تطلب تلك البعثات على تحديد حالة تطوير بُناها الأساسية النووية واحتياجاتها،

(هـ) وإذ يرحّب ببعثات الاستعراض المتكامل للبنية الأساسية النووية في فترة ٢٠١١-٢٠١٣ الموفدة إلى بنغلاديش، والإمارات العربية المتحدة، والأردن، وفيت نام، وبيلاروس، وبولندا، وإذ يرحّب أيضاً ببعثات الاستعراض المتكامل للبنية الأساسية النووية الموفدة إلى جنوب أفريقيا، وهو أول بلد يستضيف مثل هذه البعثات من بين البلدان التي تفكر في توسيع نطاق برامجها الخاصة بالقوى النووية، وإذ يحيط علماً بأن بلدان أخرى من بين البلدان التي تفكر في توسيع نطاق برامجها الخاصة بالقوى النووية هي قيد النظر في طلب استضافة بعثات الاستعراض المتكامل للبنية الأساسية النووية،

(و) وإذ يرحّب أيضاً بوضع خطة العمل المتكاملة التي تُتيح إطاراً تشغيلياً لتنفيذ المساعدة التي تقدمها الوكالة دعماً للبرامج النووية الوطنية، بما يُيسّر تحقيق المستوى الأمثل للمساعدة التي تقدمها الوكالة للبلدان التي تستهل مجال القوى النووية،

(ز) وإذ يلاحظ إصدار وثائق سلسلة الطاقة النووية وتنظيم طائفة واسعة من المؤتمرات، والاجتماعات وحلقات العمل التقنية بشأن مواضيع تتعلق بتطوير البنى الأساسية،

(ح) وإذ يسلم بأن مدرسة إدارة الطاقة النووية والدورات التدريبية الأخرى بشأن الإدارة والقيادة

وإدارة التشييد، وبرامج التوجيه المنفذة برعاية الوكالة، في الاتحاد الروسي وجمهورية كوريا والصين وفرنسا والولايات المتحدة الأمريكية، ولا سيما إنشاء "برنامج تعليم القيادة في المجال النووي" في معهد ماساتشوستس للتكنولوجيا، بأنها تشكل منصات فعالة لتطوير القيادة،

(ط) وإذا يلاحظ الجهود المشتركة لفريق البنية الأساسية النووية المتكاملة والمشروع الدولي المعني بالمفاعلات النووية ودورات الوقود النووي الابتكارية (مشروع إنبرو) في تطوير نهج لبنى أساسية ابتكارية لنظم الطاقة النووية المقبلة،

(ي) وإذا يُشيد بالفريق العامل التقني المعني بالبنية الأساسية للقوى النووية الذي أكمل على التو دورته الأولى الثلاثية السنوات، لأنشطته الاستشارية،

(ك) وإذا يشدد على أهمية الموارد البشرية الوافية لضمان أمور من بينها التشغيل المأمون والأمن والرقابة الفعالة لبرنامج قوى نووية، وإذا يلاحظ الندرة على نطاق العالم في العاملين المدربين، وذلك في البلدان المتقدمة وكذلك على وجه الخصوص في البلدان النامية،

(ل) وإذا يحيط علماً بالمبادرات الدولية الأخرى التي تركز على دعم تطوير البنى الأساسية،

١- يُشيد بالمدير العام وبالأمانة لجهودهما المبذولة في تنفيذ القرار GC(55)/RES/12.B.4 على النحو المبين في الوثيقة GC(57)/9، ويؤكد مجدداً على طلبه بأن توفر الأمانة تحديثات للمنشورات الهامة مثل الوثيقة المعنونة "المعالم البارزة لتطوير بنية أساسية وطنية للقوى النووية"، وأن تكفل، في هذا الصدد، تعزيز الاتساق بين المنشورات ذات الصلة المتعلقة بالبنية الأساسية للقوى النووية والمنتجات المتعددة الوسائط (المواقع الإلكترونية، وحدات التعلم الإلكتروني، إلخ)؛

٢- ويشجع الأمانة على إعداد، بالتشاور مع الدول الأعضاء المهتمة، وثيقة متابعة لتقرير المدير العام بشأن "تعزيز دعم الوكالة للدول الأعضاء التي تدرس أو تستهل برامج للقوى نووية" (الوثيقة GOV/INF/2009/11)، تقدم تحليلاً أكثر تفصيلاً عن جملة أمور منها الآثار القانونية والمالية والعملية؛

٣- ويوصي بأن تُجدد الأمانة ولاية الفريق العامل التقني المعني بالبنية الأساسية للقوى النووية لثلاث سنوات أخرى؛

٤- ويشجع الدول الأعضاء التي تستهل برنامج قوى نووية على دعوة بعثة استعراض متكامل للبنية الأساسية النووية وبعثات استعراض النظراء ذات الصلة، بما في ذلك استعراضات أمان تصاميم المواقع، قبل إدخال أول محطة قوى نووية في الخدمة، وإتاحة الاطلاع على تقارير بعثات الاستعراض المتكامل للبنية الأساسية النووية الموافدة إليها لكي تتقاسم أفضل الممارسات؛

٥- ويُشيد بالتنسيق الداخلي الذي تقوم به الأمانة والنهج الشمولي الذي تتبعه إزاء تطوير البنى الأساسية النووية، ويشجع الدول الأعضاء والأمانة على إيلاء الاعتبار لنتائج تقييمات متطلبات البنى الأساسية، مثل نواتج بعثات الاستعراض المتكامل للبنية الأساسية النووية، من أجل بلوغ المستوى الأمثل لأنشطة الوكالة الجارية في هذا المجال؛

٦- ويرجو من الأمانة أن تواصل الاستفادة من الدروس المستخلصة من بعثات الاستعراض المتكامل للبنية الأساسية النووية، وأن تعزز فعالية الأنشطة التي تضطلع بها؛

- ٧- ويشجّع الأمانة على مواصلة العمل على تطوير المرحلة ٣ (قبل الإدخال في الخدمة) من بعثات الاستعراض المتكامل للبنية الأساسية النووية، مع مراعاة توافر خدمات الاستعراض الأخرى التي توفرها الوكالة؛
- ٨- ويرحب بوضع فهرس الخدمات كأداة مفيدة لمساعدة الدول الأعضاء على تخطيط التعاون التقني وخدمات المساعدة الأخرى؛
- ٩- ويثني على استحداث منصة التعلم الإلكتروني كمنصة تدريبية مفيدة، ويشجّع جميع الدول الأعضاء على استخدامها؛
- ١٠- ويشجّع الأمانة على مواصلة تقديم التدريبات فيما يتعلق بتطوير مفهوم "العميل المُطَّلَع"؛
- ١١- ويدعو جميع الدول الأعضاء التي تفكر في الأخذ بالقوى النووية أو تخطط للأخذ بها إلى أن تقدّم، حسب الاقتضاء، المعلومات و/أو الموارد لتمكين الوكالة من استخدام المجموعة الكاملة من الأدوات في دعم تطوير البنى الأساسية النووية؛
- ١٢- ويحيط علماً بتعاون الوكالة مع الإطار الدولي للتعاون في مجال الطاقة النووية على استحداث أداة لنمذجة تخطيط القوى العاملة للبلدان التي تستهل برامج قوى نووية؛
- ١٣- ويطلب إلى الأمانة أن تيسر، حسب الاقتضاء، "التنسيق السلس" بين الدول الأعضاء من أجل زيادة كفاءة تنفيذ المساعدة المتعددة الأطراف والثنائية المقدمة إلى البلدان التي تنظر في الأخذ بالقوى النووية أو تخطط للأخذ بها؛
- ١٤- ويرحب بالأنشطة التي تضطلع بها الدول الأعضاء، فردياً وجماعياً، للتعاون على أساس طوعي في مجال تطوير البنى الأساسية النووية، ويشجّع على زيادة هذا التعاون؛
- ١٥- ويرجو من المدير العام أن يقدّم تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار إلى مجلس المحافظين وإلى المؤتمر العام في دورته العادية التاسعة والخمسين (٢٠١٥)، في إطار بند ملائم في جدول الأعمال.

